IUGJIS
Vol 29, No 1, 2021, pp 182 -214
ISSN 2410-5201
مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة – تفسير – حديث)

تاريخ الإرسال (2019-10-12)، تاريخ قبول النشر (2020-01-25)

المنهج النبوي في مواجهة العنف اللفظي

اسم الباحث: د. قصي إسماعيل أبو شريعة

اسم الجامعة والبلد: أصول الدين-كلية الشريعة- جامعة آل البيت -الأردن

* البريد الالكتروني للباحث المرسل:

E-mail address: Qshareah@yahoo.com

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.29.1/2021/9

الملخص:

تناولت الدراسة موضوع التعامل مع العنف اللفظي، حيث يعد من أخطر الأمور وأكثرها تأثيراً على الفرد والمجتمع، فضلاً عن مخاطره الاجتماعية والأخلاقية، والحاجة الملحة في الواقع المعاصر إلى مثل هذه الموضوعات التي تتصل بالأخلاق، ومن هنا جاءت هذه الدراسة الموسومة بـــ :" المنهج النبوي في مواجهة العنف اللفظي".

وانتظم عقد خطة البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، حيث تناول المبحث الأول: مفهوم العنف اللفظي لغة واصطلاحاً، وأما المبحث الثاني: فجاء متضمناً منهج النبي ﷺ في مواجهة المسيء بالأخلاق، وفي المبحث الثالث: منهج النبي ﷺ في مواجهة المسيء بما يليق بحال المعتدي.

وتوصل البحث إلى استخدام النبي ﷺأساليب متنوعة في مواجهة العنف اللفظي الذي تعرض له، فكل موقف له أسبابه ومسبباته، وظروف تخصه وحده دون سواه، تتناسب مع مقتضى الحال، وبواعث في نفوس المسيئين، تختلف من وقت لآخر، ومن شخص لآخر، وهي بمجموعها تمثل لنا منهج النبي ﷺ في التعامل مع العنف اللفظي

وأوصت الدراسة إلى الاهتمام بموضوع الدراسة عبر وسائل الإعلام بعمل سلسلة من الندوات عن العنف اللفظي، وتقديم الوسائل والأساليب النبوية في التعامل مع العنف اللفظي.

كلمات مفتاحية: المنهج، مواجهة، العنف، اللفظي.

The prophetic approach to confront the verbal violence

Abstract:

This study talked about dealing with the verbal violence as one of the most dangerous things which has the most influence on the individual and society. As well as its social and moral risks and the urgent need in our contemporary reality for such ethical topics. From here the study tagged as: The prophetic approach to confront verbal violence.

The research's plan was organized in an introduction, three topics and a conclusion. The first topic explained the definition of the verbal violence, the second topic included the prophet's approach " peace be upon him " to confront the offensives while the third topic discussed the prophet's approach to confront the offensives as they deserve.

The study reached to the use of Prophet Mohammed Peace be upon him to variety of methods to face the verbal violence which he faced, so each situation has its reasons, breeders and its own circumstances that fit this situation and its motives in the souls of abusers, which may differ from time to time or from person to another, and they all represent for us the prophet's approach to deal with the verbal violence.

And the study recommended to regard and concern about this subject using the media by making a series of conferences and seminars about the verbal violence and introduce the prophetic ways and methods to deal with the verbal violence.

Keywords: (Approach, confrontation, violence, verbal)

المقدمة:

الحمد الله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد،،

يعد النطق من أجل نعم الله سبحانه وتعالى على الإنسان، وهو من أهم الوسائل التي تساعد الإنسان على التواصل مع الآخرين ومخاطبتهم ومحاورتهم، وذلك من خلال الألفاظ والعبارات التي يعبر عنها، لترسم الصورة الصادقة عن الشخصية الإنسانية. ويمثل العنف ظاهرة بشرية عرفها الإنسان منذ أن خلقه الله سبحانه وتعالى ليعمر الأرض، وقد تعددت أشكاله وتنوعت من حيث طبيعتها وشدتها وآثارها على الفرد والمجتمع، وخصوصاً اللفظي منها.

فجاءت عناية السنة النبوية إلى مثل هذه الموضوعات التي تتصل بالأخلاق لحفظ النفس الإنسانية، لتحقيق الهداية والإرشاد والتوجيه والإصلاح للإنسان، ومن هنا كانت هذه الدراسة بعنوان :" المنهج النبوي في مواجهة العنف اللفظي".

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة الدراسة في كيفية تطبيق منهج النبي ﷺ في مواجهة العنف اللفظي التي تعرض لها، حيث يحاول هذا البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما مظاهر العنف اللفظي التي تعرض لها النبي ﷺ ؟
2- ما الأساليب التي استخدمها النبي ﷺ في مواجهة العنف اللفظي؟
3- كيف عالج النبي ﷺ العنف اللفظي؟

أهداف الدراسة:

1- إيضاح مظاهر العنف اللفظي التي تعرض لها النبي ﷺ.
2- بيان الأساليب التي استخدمها النبي ﷺ في مواجهة العنف اللفظي.
3- بيان كيفية معالجة النبي ﷺ للعنف اللفظي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الجوانب الآتية:

1- تساعد هذه الدراسة الدعاة والمربين على كيفية التعامل مع الأفراد الذين يعانون من العنف اللفظي.
2- تدعو الدراسة الناس إلى العناية بآداب الحديث وضوابط الكلام وحسن التعبير عن أفكارهم أثناء مخاطبتهم للآخرين.
3- تنظر هذه الدراسة إلى العنف اللفظي من أخطر الآفات التي يعاني منها المجتمع الإسلامي، لذلك فهي تبحث في أسباب العنف اللفظي، وتعمل على تعديل السلوك الخاطئ من خلال المنهج النبوي.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي في تتبع الأحاديث المتعلقة بالدراسة من مصادرها، كما اعتمد المنهج الاستنباطي، وذلك باستنباط المظاهر والأساليب التي ترسم المنهج النبوي في مواجهة العنف اللفظي في كيفية تطبيق المنهج النبوي النبي ﷺ.

الدراسات السابقة:

في حدود ما أمكنني الاطلاع عليه من مصادر ومراجع لم أجد من أفرد هذا الموضوع بالدراسة المستقلة المتخصصة، ولعلي أدرج بعض الدراسات الحديثة التي تعرضت لهذا الموضوع بشكل مختصر، ولم تتعرض لجميع جوانبه منها:

1- تعامل النبي ﷺ مع من أساء إليه، للباحث أمجد عبدالمجيد قاسم البوم، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، 2007م.

2- موقف النبي ﷺ من العنف، رحمة بنت أحمد بن عبدة آل أحمد، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، العدد 37، 2013م.

3- عظم الإساءة إلى النبي ﷺ – دراسة تأصيلية، فهد بن عبدالرحمن بن علي العليان، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، قسم العدالة الجنائية، 2007م.

4-منهج النبي ﷺ في مواجهة الإساءات التي تعرض لها وتطبيقاته التربوية في واقعنا المعاصر، عزيز عوض المالكي، جامعة أم القرى، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة، 2009م.

حدود الدراسة:

تقتصر الدراسة على العنف في المواقف والإساءات والاعتداءات اللفظية التي تعرض لها النبي ﷺ أثناء تبليغ شرع الله تعالى بشكل مباشر، وبيان الوسائل والأساليب النبوية المباشرة في معالجة ودفع العنف اللفظي.

خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم العنف اللفظي.

المطلب الأول: مفهوم العنف لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم اللفظ.

المطلب الثالث: العنف اللفظي كمركب إضافي.

المبحث الثاني: المنهج النبوي في مواجهة المسيء بالأخلاق الفاضلة.

المطلب الأول: مواجهة المسيء بالعفو والصفح والتسامح.

المطلب الثاني: مواجهة المسيء بالحكمة والرد بالتي هي أحسن.

المبحث الثالث: المنهج النبوي في مواجهة المسيء بما يليق بحال المعتدي.

المطلب الأول: مواجهة المسيء بالصبر والالتجاء إلى الله.

المطلب الثاني: مواجهة المسيء بالدفاع المباشر.

الخاتمة: وتشمل على أهم النتائج والتوصيات

المبحث الأول

مفهوم العنف اللفظي

المطلب الأول: مفهوم العنف.

أولاً: العنف لغة.

العُنْف: الخُرْقُ بالأَمر وقلّة الرِّفْق به وهو ضد الرفق، وهو عَنِيفٌ إذا لم يكن رَفيقاً في أَمره واعْتَنَفَ الأَمرَ أَخذه بعُنف.[1] التَّعنيف: التوبيخ والتَّقريع واللَّوم.[2] والعَنِيفُ: مَن لا رِفْقَ له برُكوبِ الخَيْلِ والشديدُ من القولِ والسيرِ.[3]

(1) ابن منظور، **لسان العرب**، 257/9.

(2) ابن الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، 589/3.

(3) الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، ص1052.

وقال ابن الأثير: هو بالضم الشِّدَّة والمَشقة وكل ما في الرِّفْق من الخير ففي العُنْف من الشَرِّ مِثْله[1].

قال المناوي: العنف هو عدم الرفق [2]. وإذا كان قد عرف الرفق بأنه حسن الانقياد لما يؤدي إلى الجميل[3].

أولاً: العنف اصطلاحاً.

لم يتفق العلماء والباحثين على تعريف محدد للعنف، وذلك لاختلاف الاهتمامات، والأغراض التي يريد الوصول إليها، وباختلاف الظروف المحيطة، وتخصصات الباحثين في هذا الصدد.

وقد عرف العنف: بأنه سوء الانقياد الذي يؤدي إلى القبيح، ويمكن أن يعرف: بأنه صورة من الشدة التي تجانب الرفق واللطف، وهو طريق قد يدفع صاحبه إلى الأعمال الإجرامية الكبيرة كالقتل وغيره [4].

وعرف بأنه: " الشدة والغلظة في غير موضعها، أو في غير أوانها، أو بأكثر مما يلزم، أو بغير حاجة إليه، أو بدون ضوابط استعمالها" [5].

المطلب الثاني: مفهوم اللفظ.

أولاً: اللفظ لغة.

اللَّفْظُ: الكَلاَمُ، والرَّمْيُ بشَيْءٍ في فِيْكَ، لَفَظَه يَلْفِظُه. والأرْضُ تَلْفِظُ بالمَيِّتِ: إذا لم تَقْبَلْهُ. والدُّنْيَا لافِظَةٌ، وفي المَثَل: ' أسْخَى من لافِظَةَ ' وهي الدِّيْكُ. وقيل: الرَّحى. وقيل: العَنْزُ ، وجُوْدُها أنَّها تُدْعى للحَلَبِ فتُلْقي العَلَفَ من فِيْها وتُجِيْبُ الحالِبَ. ويقولونَ: لَفَظَ يَلْفِظُ، ولَفِظَ يَلْفَظُ [6].

لَفَظَ: ريقه وغيره "لَفظًا" من باب ضرب: رمى به، و"لَفَظَ" البحر دابة ألقاها إلى الساحل، و"لَفَظَتِ" الأرض الميت قذفته، و"لَفَظَ" بقول حسن: تكلم به، و"تَلَفّظَ" به كذلك، واستعمل المصدر اسما وجمع على "أَلْفَاظٍ". [7] ولَفَظَ الشيء من فمه رماه وذلك الشيء المرمي لُفَاظَةٌ ولَفَظَ بالكلام وتَلَفَّظَ به تكلم به وبابهما ضرب واللَّفْظُ واحد الأَلْفاظِ وهو في الأصل مصدر. [8]

لفظ بالكلام لفظاً: نطق به، ويقال: لفظ بالشيء، والرجل مات، ويقال: لفظ نفسه، والشيء من فيه وبه رماه وطرحه، تلفظ بالكلام نطق به، التلفظ: تموجات هوائية مصدرها في الغالب الحنجرة تشكلها أعضاء الصوت. [9]

اللفظ ما يتلفظ به الإنسان أو من في حكمه مهملاً كان أو مستعملا . [10]

أولاً: اللفظ اصطلاحاً.

واللفظ: يطلق على كل حرف من حروف المعجم كان، أو من حروف المعاني، وعلى أكثر منه، مفيداً كان أو لا. لكن القول اشتهر في المفيد، بخلاف اللفظ والكلام، واشتهر الكلام لغة في المركب من حرفين فصاعدا، واللفظ خاص بما يخرج من الفم من القول. [11]

---

(1) ابن الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، 589/3.

(2) المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ص529

(3) المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، ص370

(4) المحارب، رقية بنت محمد، **الإرهاب والعنف والتطرف في الكتاب والسنة**، ص6.

(5) القرضاوي، **الإسلام والعنف**، ص9.

(6) الطالقاني، **المحيط في اللغة**، 29/10

(7) الفيومي، **المصباح المنير**، ص286.

(8) الرازي، **مختار الصحاح**، ص612

(9) مصطفى، وآخرين، **المعجم الوسيط**، 832/2

(10) الجرجاني، **التعريفات**، ص247.

(11) الرضي الاستراباذي، **شرح الرضي على الكافية**، 21/1.

وعرف اللفظ: هو بما صدر من الفم من الصوت المعتمد على المخرج، حرفا واحدا أو أكثر، مهملاً أو مستعملاً، فلا يقال لفظ الله، بل يقال كلمة الله. وفي اصطلاح النحاة: ما من شأنه أن يصدر من الفم من الحرف واحدا أو أكثر، أو يجري عليه أحكامه كالعطف والإبدال، فيندرج فيه حينئذ كلمات الله، وكذا الضمائر التي يجب استتارها وهذا المعنى أعم عن الأول. (1)

والمراد باللفظ: الملفوظ به، وهو "الصوت" من الفم، المشتمل على بعض الحروف الهجائية، "تحقيقا" كزيد، "أو تقديرا" كألفاظ الضمائر المستترة. وسمي الصوت لفظا لكونه يحدث سبب رمي الهواء من داخل الرئة إلى خارجها، إطلاقاً لاسم السبب على المسبب. (2)

وأشار أبو البقاء الكفوي إلى أحسن تعاريفه على ما قيل: صوت معتمد على مقطع حقيقة أو حكماً، فالأول كزيد، والثاني كالضمير المستتر في { قم } المقدر بأنت، واللفظ على مصطلح أرباب المعاني عبارة عن صورة المعنى الأول الدال على المعنى الثاني. فإذا وضعوا اللفظ بما يدل على تفخيمه لم يريدوا اللفظ المنطوق، ولكن معنى اللفظ الذي دل به على المعنى الثاني. قال السيد الشريف الجرجاني: نفس اللفظ ظرف لنفس المعنى، وبيان المعنى ظرف لنفس اللفظ، ومفهوم كل لفظ ما وضع ذلك اللفظ بإزائه، وذات كل لفظ ما صدق عليه ذلك المفهوم، كلفظ الكاتب مثلاً مفهومه شيء له الكتابة وذاته ما صدق عليه الكاتب من أفراد الإنسان اللزوم". (3)

المطلب الثالث: العنف اللفظي كمركب إضافي.

العنف الفظي: هو النمط الفظي الذي يؤذي ويعيق النمو العاطفي، ويفقد إحساسه بأهميته واعتداده بنفسه، ومن أشكاله الشائعة المدمرة :الانتقاد اللاذع المتكرر، والتحقير، والشتم، والإهانة، والرفض، والاستخفاف أو السخرية (4).

وعرف طه العنف اللفظي: تلك المفردات أو الجمل والعبارات التي تعد خروجاً على المتفق عليه في آداب السلوك اللغوي، وتعبر عن شعور سلبي، أو عنيف نحو الآخر، بغرض إخضاعه، أو إصابته بأضرار نفسية(5).

ويرى الباحث أن مفهوم العنف اللفظي في هذه الدراسة هو: استخدام الشدة والغلظة في المفردات والعبارات التي تعد خروجاً على المتفق عليه في آداب السلوك اللغوي، وفي غير موضعها وبدون ضوابط استعمالها للوصول إلى نتيجة ما.

المبحث الثاني

المنهج النبوي في مواجهة المسيء بالأخلاق الفاضلة

المطلب الأول: مواجهة المسيء بالعفو والصفح والتسامح.

تمثل السيرة النبوية ترجمة عملية لتخلق رسول الله ﷺ بالأخلاق الفاضلة، وما ذلك إلا لان رسول الله ﷺ تميز بالحلم والصفح والعفو والتسامح، وقد ذكرت السنة النبوية عفوه وحلمه وصفحه عن جفاة الأعراب والمشركين وأهل الكتاب والمنافقين، وهذه عدة نماذج من خلق رسول الله ﷺ، وكل نموذج يمثل جانباً من جوانب خلقه:

أولاً: مقابلة إساءتهم وغلظتهم بالعفو والإحسان.

لقد حثنا النبي ﷺ على كل معروف، ومن ذلك الابتسامة والبشاشة، وهو أقل ما يلقى به المبتدئ، ذلك أن الناس يألفون بطبيعتهم الرحمة والرفق واللين، وينفرون من الشدة والخشونة والعنف، فكان النبي برحمته ورفقه وتيسيره ولينه يفتح مغاليق القلوب،

(1) الكفوي، **الكليات**، ص795

(2) الجرجاويّ، **التصريح بمضمون التوضيح في النحو**، 19/1.

(3) الكفوي، **الكليات**، ص1273.

(4) إحبيل، **العنف اللفظي الوالدي تجاه الأطفال وعلاقته بالصحة النفسية– دراسة ميدانية بمدينة زلتين**، ص9، (بتصرف).

(5) الخطيب، **العنف الإسلامي**، ص71.

فيقبل الناس على الحق، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ برد[1] نَجْرَانِيٌّ[2] غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ[3].

قال ابن حجر: "في الحديث بيان حلمه ﷺ وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز على جفاء من يريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به الولاة بعده في خلقه الجميل من الصفح، والإغضاء والدفع بالتي هي أحسن"[4].

وقال النووي: "وبيان كمال خلق رسول الله ﷺ، وحلمه، وصفحه الجميل فيه احتمال الجاهلين، والإعراض عن مقابلتهم، ودفع السيئة بالحسنة، وإعطاء من يتألف قلبه، والعفو عن مرتكب كبيرة لا حد فيها بجهله، وإباحة الضحك عند الأمور التي يتعجب منها في العادة" [5].

فكان رسول الله ﷺ لين الجانب، حسن التعامل، لا سيما مع الأعراب، يتلطف بهم، لمعرفته ﷺ طباعهم من القسوة والغلظة، فهؤلاء أحرى الناس بالعفو، لما في العفو من استمالة لهم وتأليف لقلوبهم.

ثانياً: العفو والحلم عن سفهائهم.

كان رسول الله ﷺ حليماً رفيقاً، يكظم غيظه، ويعالج الموقف بحكمة، ويصفح حيث يجوز الصفح، ويحسن إلى من أساء اليه، وكان لا يواجه أحد بشيء يكرهه، فعَنْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ[6]، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ، يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَوَقَفَ وَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ: يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاغْشَنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَثَاوَرُونَ، فَلَمْ يَزَلْ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَكَتُوا، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ: أَيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْفُ عَنْهُ، وَاصْفَحْ فَلَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا أَعْطَاكَ، وَلَقَدْ اجْتَمَعَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحْرَةِ[7] عَلَى أَنْ يُتَوِّجُوهُ فَيُعَصِّبُوهُ، فَلَمَّا رَدَّ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ.[8]

قال النووي: "هذا الحديث بيان ما كان عليه النبي ﷺ من الحلم والصفح والصبر على الأذى في الله تعالى، ودوام الدعاء إلى الله تعالى، وتألف قلوبهم"[9].

---

(1) البُرد: نوع من الثياب معروف وهي الشَّمْلَةُ المخطَّطة. ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، 293/1.

(2) نجراني: منسوبة إلى نَجْرَانَ وهو موضع معروف بين الحجاز الشام واليمن، ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، 49/5.

(3) البخاري، **الصحيح**، كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة، رقم (5472)، 2188/5، مسلم، **الصحيح**، كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، رقم(2476)، 103/3.

(4) ابن حجر، **فتح الباري**، 326/4.

(5) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 262/17 .

(6) عَلَى إِكَافٍ: هو للحمار بمنزلة السرج للفرس، قَطِيفَةٍ: كساء غليظ، فَدَكِيَّةٍ: منسوبة إلى فدك بفتحتين، قرية مشهورة في شرق خيبر على بعد يومين، تعرف اليوم بحائط في منطقة حائل. النيسابوري، **منة المنعم في شرح صحيح مسلم**، 219/3.

(7) أَهْلُ هَذِهِ الْبُحْرَةِ: بضم الباء على التصغير، هذا اللفظ يطلق على القرية وعلى البلد، والمراد به هنا المدينة النبوية. **المرجع السابق**، 219/3.

(8) البخاري، **الصحيح**، كتاب المرضى، باب عيادة المريض راكباً وماشياً وردفاً على الحمار، رقم (5339)، 2143/5، مسلم، **الصحيح**، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين، رقم(4760)، 182/5.

(9) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 159/12 .

فقد ظهر في هذا الحديث حلم النبي ﷺ ، فلم يغضب عندما صدر الأذى من زعيم المنافقين بقوله لرسول الله ﷺ: "لا تغبّروا علينا"، وخمر أنفه بردائه، وأساءَ الأدب مع النبي ﷺ حيث ناداه بنداء الاستخفاف بقوله: "أيها المرءُ"، وقابل النبي ﷺ هذا الكلام بالحلم، فلم يغضب، وعفا عنه[1].

وقَوْله: (حَتَّى أَذِنَ اللَّه فِيهِمْ): أَيْ فِي قِتَالهمْ، أَيْ فَتَرَكَ الْعَفْو عَنْهُمْ، وَلَيْسَ الْمُرَاد أَنَّهُ تَرَكَهُ أَصْلاً بَلْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى تَرْك الْقِتَال أَوَّلاً وُقُوعه آخِراً، وَإِلَّا فَعَفْوه ﷺ عَنْ كَثِير مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُود بِالْمَنِّ وَالْفِدَاء وَصَفْحه عَنْ الْمُنَافِقِينَ مَشْهُور فِي الْأَحَادِيث وَالسِّيَر[2].

ثالثاً: النهي عن الفحش في الكلام حتى مع غير المسلمين.

قمة الخلق الرفيع من النبي ﷺ وصورة رائعة للرحمة بالذميين حتى في حالة إساءتهم فهو يوصي أم المؤمنين عائشة + بالرفق والنهي عن الفحش في الكلام، وإن كان هم من بدأ، فرحمته بهم كبشر طلب النبي ﷺ الرفق بهم برد لا لعنة فيه.

فعَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ +، أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ[3]عَلَيْك، قَالَ: وَعَلَيْكُمْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُﷺ: "مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ"[4]، قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا، قَالَ:" أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ".[5]

حرص النبي ﷺ على إيصال الإسلام لكافة الناس، ولهذا أراد أن يتألفهم، مع فطنته ورده عليهم قولهم من حيث لا يشعرون.[6]

وأما سببها لهم ففيه الانتصار من الظالم، وفيه الانتصار لأهل الفضل ممن يؤذيهم، وأما الفحش فهو: القبيح من القول والفعل، وقيل الفحش: مجاوزة الحد، وفى الحديث استحباب تغافل أهل الفضل عن سفه المبطلين اذا لم تترتب عليه مفسدة.[7]

والذي يظهر أن ترك قتل اليهود لمصلحة التأليف، لأنه إذا لم يؤاخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على أذاه وزاد فدعا له فلأن يصبر على الأذى بالقول أولى، ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الأولى[8].

وفي الحديث بيان ما كان عليه النبي ﷺ من الحلم والصفح والصبر على الأذى في الله تعالى، ودوام الدعاء إلى الله تعالى وتألف قلوبهم[9].

وقد اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا، لكن لا يقال لهم وعليكم السلام، بل يقال عليكم فقط أو وعليكم، بالصيغة التي رد عليهم النبي ﷺ، ورجح النووي بإثبات الواو، وعلى هذا في معناه وجهان: أحدهما: أنه على ظاهره، فقالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضاً أي نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت، والثاني: أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك، وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما حذف الواو فتقديره بل عليكم السام. [10]

---

(1) المنجد، **كيف عاملهم ﷺ**، ص650.

(2) ابن حجر، **فتح الباري**، 232/8 .

(3) السَّامُ: الموت، وهو الذي كانت اليهود تقصده في سلامهم، أما السأم فمعناه أنكم تسأمون دينكم. الحميدي، **تفسير غريب ما في الصحيحين**، ص196، ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، 3 /328.

(4) أراد بالفُحْش التَّعَدّي في القَول والجواب لا الفحشَ الذي هو من قَذَع الكلام ورَدِيئه ، ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**،3 /790.

(5) البخاري، **الصحيح**، كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا، رقم (5678)، 2242/5.

(6) الهلالي، **بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين**، 1/ 683.

(7) النووي، **شرح النووي على شرح مسلم**، 147/14.

(8) ابن حجر، **فتح الباري**، 282/12.

(9) النووي، **شرح النووي على شرح مسلم**، 159/12.

(10) النووي، **شرح النووي على شرح مسلم**، 144/14.

رابعاً: تعامل النبي ﷺ مع النساء قائماً على الحلم والرفق.

ورحمة النبي ﷺ بالنساء عظيمة، لها المنزلة السامية والدرجة الرفيعة، فقد أوصانا النبيﷺ بالنساء خيراً، ومن ذلك تعليمهن أمور الدين، والإحسان إليهن، والرفق والمعاشرة بالمعروف، والصبر عليهن وغض الطرف عن زلاتهن، فعن سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى ﷺ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قُلْنَ: نَعَمْ أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:إِيهاً يا ابن الخطاب، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ[1].

قوله ﷺ (يَسْتَكْثِرْنَهُ) بمعنى: يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن[2].

وقوله (عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ): يحتمل أن يكون ذلك قبل نزول النهي عن رفع الصوت على صوته، أو كان ذلك طبعهن، ويحتمل أن يكون الرفع حصل من مجموعهن، لا أن كل واحدة منهن كان صوتها أرفع من صوته، وفيه نظر، ويحتمل أن يكون فيهن جهيرة، أو النهي خاص بالرجال وقيل في حقهن للتنزيه، أو كن في حال المخاصمة فلم يتعمدن، أو وثقن بعفوه، ويحتمل في الخلوة ما لا يحتمل في غيرها[3].

قوله: (قُلْنَ: أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ):وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب، قال العلماء: وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ غليظ، قال القاضي: وقد يصح حملها على المفاضلة، وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين، كما قال تعالى: ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ ﴾ [التحريم:9] ،وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمات الله تعالى [4].

وكان النبي ﷺ لا يواجه أحدا بما يكره إلا في حق من حقوق الله، وكان عمر يبالغ في الزجر عن المكروهات مطلقاً وطلب المندوبات، فلهذا قال النسوة له ذلك [5].

وفي الحديث فضل لين الجانب والحلم والرفق، ما لم يفوت مقصوداً شرعياً، قال تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر:88] ، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ [آل عمران:159] ، وقال تعالى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:128] [6]

ولما كان النبي ﷺ رحمة مهداة إلى العالمين مأموراً بالعفو عن المذنبين معنيا بالصفح عن الجاهلين لم يكن ليواجههم فيما لا يحمده من فعل مكروه أو سوء أدب بالفظاظة والغلاظة والزجر البليغ إذ لا يتصور الصفح والعفو مع تلك الخلال فلهذا تسامح هو فيها واستحسن إشعارهن الهيبة عن عمر رضي الله عنه.[7]

وقال شرف الدين الطيبي: "الأمر بتوقير رسول الله ﷺ مطلوب لذاته تحمد الزيادة منه، فكأن قوله ﷺ "إيه" استزادة منه في

(1) البخاري، **الصحيح** ، كتاب الأدب، باب التبسم والضحك، رقم (5735)،2259/5، مسلم، **الصحيح**، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر، رقم(6355)، 114/7.

(2) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 164/15 .

(3) ابن حجر، **فتح الباري**، 47/7 .

(4) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 164/15 .

(5) ابن حجر، **فتح الباري**، 47/7 .

(6) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم**، 164/15 .

(7) الملا على القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، 341/17.

طلب توقيره وتعظيم جانبه، ولذلك عقبه بقوله: « والذي نفسي بيده إلخ »، فإنه يشعر بأنه رضي مقالته وحمد فعاله."[1]

والصبر على الزوجة، وغض الطرف عن زلاتها من قمة الرحمة بها، لان المرأة من طبيعتها في بعض الأمور الغيرة، وغالباً ما تكون الغيرة سبباً تدفع الزوجة إلى فعل ما لا يرضي الزوج ويتجاوز عن الزلات وأن يغض الطرف ما استطاع، وفي الحديث يظهر لنا جلياً صبر النبي ﷺ على بعض أزواجه من جراء غيرتها.

فعَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ + قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ[2]، فَقَالَ:«اللَّهُمَّ هَالَةَ»، قَالَتْ: فَغِرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ[3]، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.[4]

وفي مسند الإمام أحمد قَالَتْ أم المؤمنين عَائِشَةَ +:" فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ تَمَعُّرًا مَا كُنْتُ أَرَاهُ إِلَّا عِنْدَ نُزُولِ الْوَحْيِ أَوْ عِنْدَ الْمَخِيلَةِ حَتَّى يَنْظُرَ أَرَحْمَةٌ أَمْ عَذَابٌ".[5]

وفي رواية للطبراني: "فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:مَا ذَنْبِي أَنْ رَزَقَهَا اللَّهُ مِنِّي الْوَلَدَ، وَلَمْ يَرْزُقْكِ؟ قُلْتُ – أم المؤمنين عَائِشَةَ +–: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا أَذْكُرُهَا بَعْدَ هَذَا إلا بِخَيْرٍ".[6]

قال الطبري: "الغيرة تسامح للنساء ما يقع منهن، ولا عقوبة عليهن في تلك الحالة لما جبلن عليها، ولهذا لم يزجر ﷺ، عائشة + عن ذلك".[7]

قال ابن حجر: " تعقبه القاضي عياض بأن ذلك جرى من أم المؤمنين عَائِشَةَ + لصغر سنها وأول شبيبتها، فلعلها لم تكن بلغت حينئذ. وهو محتمل مع ما فيه من نظر، قال القرطبي: لا تدل قصة أم المؤمنين عائشة+ على أن الغيرى لا تؤاخذ بما يصدر منها، لأن الغيرة هنا جزء سبب، وذلك أن عائشة+ اجتمع فيها حينئذ الغيرة وصغر السن والإدلال، قال: فإحالة الصفح عنها على الغيرة وحدها تحكم، نعم الحامل لها على ما قالت الغيرة، لأنها هي التي نصت عليها بقولها "فغرت"، وأما الصفح فيحتمل أن يكون لأجل الغيرة وحدها، ويحتمل أن يكون لها ولغيرها من الشباب والإدلال، والغيرة محققة بتنصيصها، والشباب محتاج إلى دليل، فإنه ﷺ دخل عليها وهي بنت تسع وذلك في أول زمن البلوغ، فمن أين له أن ذلك القول وقع في أوائل دخوله عليها وهي بنت تسع، وأما إدلال المحبة فليس موجباً للصفح عن حق الغير، بخلاف الغيرة فإنما يقع الصفح بها، لأن من يحصل لها الغيرة لا تكون في كمال عقلها، فلهذا تصدر منها أمور لا تصدر منها في حال عدم الغيرة "[8].

قال العيني: " فعلى هذا سكوته ﷺ على المقالة المذكورة لا يدل على أفضلية عائشة+ على خديجة+، على أنه جاءت رواية بالرد لهذه المقالة، وهي ما رواه أحمد والطبراني من رواة ابن أبي نجيح عن عائشة، أنها قالت: قد أبدلك الله بكبيرة السن حديثة السن، فغضب حتى قلت: والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير"[9].

---

(1) ابن حجر، **فتح الباري**، 47/7 .

(2) فَارْتَاعَ لِذَلِكَ: من الروع أي فزع، ولكن المراد لازمه وهو التغير، ويروى فارتاح بالحاء المهملة أي اهتز لذلك سروراً. العيني، **عمدة القاري**، 468/24.

(3) حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ: باطن الفم، كناية عن سقوط أسنانها، فلا يبقى داخل فمها إلا اللحم الأحمر من اللثة وغيرها. السيوطي، **التوشيح شرح الجامع الصحيح**، 2406/6.

(4) البخاري، **الصحيح** ، كتاب فضائل الصحابة، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها، رقم (3610)، 1389/3، مسلم، **الصحيح**، كتاب الفضائل، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها، رقم (6435)، 434/7.

(5) ابن حنبل، **المسند**، قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم، رقم (25171)،89/42.

(6) الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم(18557)، 320/16.

(7)ابن حجر، **فتح الباري**، 135/11، العيني، **عمدة القاري**، 468/24.

(8) ابن حجر، **فتح الباري**، 135/11.

(9) العيني، **عمدة القاري**، 468/24.

خامساً: التلطف والتسامح مع خادمه.

ومن ضمن خلقه رفقه بالخدم وحسن عشرته لهم، وصفحه عن العقاب على ما وقع من خطأ والتنازل عن الزجر والتوبيخ، مع الإحاطة بأنه كان يغضب أشد الغضب حينما تنتهك حرمات الله، فعن أَنَسٌ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقاً، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قد قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: « يَا أُنَيْسُ اذْهَبْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [1]

الحديث فيه بيان حلم النبي ﷺ، وقد كان يعامل الخدم باليسر والرفق ويصبر عليهم، وقول أنس: " وَاللَّهِ لاَ أَذْهَبُ! وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ"؛ هذا القول: صدر عن أنس في حال صغره، وعدم كمال تمييزه؛ إذ لا يصدر مثله ممن كمل تمييزه. وذلك: أنه حلف بالله على الامتناع من فعل ما أمره به رسول الله ﷺ مشافهة، وهو عازمٌ على فعله، فجمع بين مخالفة رسول الله ﷺ وبين الإخبار بامتناعه، والحلف بالله على نفي ذلك مع العزم على أنه كان يفعله، وفيه ما فيه، ومع ذلك فلم يلتفت النبي ﷺ لشيء من ذلك، ولا عرَّج عليه، ولا أذبه. بل داعبه، وأخذ بقفاه، وهو يضحك رفقًا به، واستلطافًا له، ثم قال:" يَا أُنَيْسُ! اذْهَبْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟ "، فقال له: أنا أذهب، وهذا كله مقتضى خلقه الكريم، وحلمه العظيم. [2]

قال ابن حجر: "وَيُسْتَفَاد مِنْ هَذَا تَرْك الْعِتَاب عَلَى مَا فَاتَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَنْدُوحَة عَنْهُ بِاسْتِئْنَافِ الْأَمْر بِهِ إِذَا أُحْتِيجَ إِلَيْهِ، وَفَائِدَة تَنْزِيه اللِّسَان عَنْ الزَّجْر وَالذَّمّ وَاسْتِئْلَاف خَاطِر الْخَادِم بِتَرْكِ مُعَاتَبَته، وَكُلّ ذَلِكَ فِي الْأُمُور الَّتِي تَتَعَلَّق بِحَظِّ الْإِنْسَان، وَأَمَّا الْأُمُور اللَّازِمَة شَرْعًا فَلَا يُتَسَامَح فِيهَا لِأَنَّهَا مِنْ بَاب الْأَمْر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنْ الْمُنْكَر".[3]

المطلب الثاني: مواجهة المسيء بالحكمة والرد بالتي هي أحسن.

أولاً: منهج الإرشاد إلى الصواب.

الإنسان بطبيعته غير معصوم من الخطأ، والناس متفاوتون في أخطائهم، وهم مع ذلك بحاجة إلى كنف رحيم لا يضيق بأخطائهم، بحاجة إلى من يبصرهم بالحق دون أن يجعلهم ينفرون عنه، فعن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّه ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ[4] فَقَالَ: «مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ تُزَفْزِفِينَ[5]» قَالَتِ: الْحُمَّى لاَ بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا. فَقَالَ: «لاَ تَسُبِّي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»[6].

قول النبي ﷺ: (لاَ تَسُبِّي الْحُمَّى) مع أنها لم تصرح بسب الحمى، وإنما دعت عليها بألا يبارك فيها، غير أن مثل هذا الدعاء تضمن تنقيص المدعو عليه وذمه، فصار ذلك كالتصريح بالذم والسب، ففيه ما يدلّ على أن التعريض والتضمين كالتصريح في الدلالة، فيحد كل من يفهم عنه القذف من لفظه؛ وإن لم يصرح به [7].

---

(1) مسلم، **الصحيح**، كتاب الفضائل، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً، رقم (6155)،74/7.

(2) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 37/19.

(3) ابن حجر، **فتح الباري**،460/10.

(4) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: أخرج أبو نعيم عن جابر قال أتى رسول الله ﷺ على امرأة من الأنصار يقال لها أم المسيب فذكر نحو الحديث، وعند ابن منده "أم السائب"، قال الحافظ: ولم أر في شيء من طرق الحديث أنها أنصارية بل ذكرها ابن كعب في قبائل العرب بين المهاجرين والأنصار. ابن حجر، ***الإصابة في تمييز الصحابة***، 215/8.

(5) تُزَفْزِفِينَ بمعنى: ترعدين. والزفزفة بالزاي والفاء: صوت خفيف الريح، ومنه زفزفت الريح الحشيش: حركته، وزفزف النعام فى طيرانه: حرك جناحيه. القاضي عياض، **إكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، 44/8، ابن علان، **الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية**، 98/7–99.

(6) مسلم، **الصحيح**، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها، رقم (6735)، 16/8.

(7) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 548/6.

وقول النبي ﷺ: " فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ " هذا تعليل لمنع سبّ الحمى، لما يكون عنها من الثواب، فيتعدى ذلك لكل مشقة أو شدة يرتجى عليها ثواب، فلا ينبغي أن يذم شيء من ذلك ولا يسبّ، وحكمة ذلك أن سبّ ذلك إنما يصدر في الغالب عن الضجر وضعف الصبر أو عدمه، وربما يفضي بصاحبه إلى السخط المحرّم، مع أنه لا يفيد ذلك فائدة ولا يخفف ألمًا قوله: " كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ "، هذا من أجمل التشبيه وأحسنه، فإن الكير يذهب الصدأ بحرارته كما أن الحمّى تكفّر الخطايا بسخونتها[1].

قال ابن القيم: "لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفي ذلك إعانة على تنقية البدن، ونفي أخباثه وفضوله وتصفيته من مواده الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النار في الحديد في نفي خبثه، وتصفية جوهره كانت أشبه الأشياء بنار الكير التي تصفي جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان. وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه وإخراجها خبائثه، فأمر يعلمه أطباء القلوب ويجدونه كما أخبرهم به نبيهم رسول الله ﷺ ولكن مرض القلب إذا صار مأيوساً من برئه لم ينفع فيه هذا العلاج. فالحمى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسبه ظلم وعدوان". [2]

وقال ابن الجوزي: "وإنما فعلت الحمى في الخطايا هذا؛ لأن الالتذاذ بالمعاصي يكون بالقلب والجوارح، والحمى حرارة تنشأ من القلب وتعم الجوارح، فلا يبقى في البدن – الذي التذَّ– شيءٌ إلا تألم؛ فلذلك تصفيه من الخطايا".[3]

وقال ابن القيم:"إن كثيراً من الأمراض نستبشر فيها بالحمى كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير؛ فإنها تنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضر بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها فكانت سبباً للشفاء".[4]

ثانياً: استثمار الإساءة للتعرف بالرسول ﷺ وبأخلاقه.

إن أخلاق الرسول ﷺ وصفاته من أعلام النبوة، فهي صورة مشرقة وصفحة ناصعة البياض، وما ذلك إلا لأنه صاحب دعوة ورسالة، وأخلاقه ﷺ كانت سبباً في هداية كثيرين إلى الدين والعقيدة.

روى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ أن النبي ﷺ دعا فُلَاناً ودعا عليّاً معه في بعض أسفاره ﷺ، وقد فقدوا الماء، فقال: (اذْهَبَا فَابْتَغِيَا الْمَاءَ)، فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ[5] مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ، قَالَتْ عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرُنَا خُلُوفاً، قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي إِذًا، قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ، قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ، قَالَا هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ فَانْطَلِقِي، فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَاسْتَنْزَلُوهَا. وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ، وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا .... وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَايْمُ اللَّهِ، لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:اجْمَعُوا لَهَا فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: تَعْلَمِينَ مَا رَزِئْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئاً، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا، فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدْ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا مَا حَبَسَكِ يَا فُلَانَةُ، قَالَتْ الْعَجَبُ: لَقِيَنِي رَجُلَانِ فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَوَ اللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ.[6]

(1) الأُزمي، **الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم**، 342/24.

(2) ابن القيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، 23/4.

(3) ابن الجوزي، **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، 748/1.

(4) ابن القيم الجوزية، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، 23/4.

(5) مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ: المزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية ويجمع على مزاد ومزائد وسميت مزادة، لأنها يزاد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل أنها أكبر من القربة، وتسمى أيضا السطيحة بفتح السين وكسر الطاء. العيني، **عمدة القاري**، 88/6.

(6) البخاري، **الصحيح**، كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء، رقم (344)، 354/1.

أما الصابئ الذي هو المراد في هذا الحديث في قول المرأة المذكورة الذي يقال له الصابئ، فهو من صبا إلى الشيء يصبو إذا مال وهو غير مهموز وكانت العرب تسمي النبي الصابئ، لأنه خرج من دين قريش إلى دين الإسلام ويسمون من يدخل في دين الإسلام مصبو، لأنهم كانوا لا يهمزون ويسمون المسلمين الصباة بغير همزة جمع صاب غير مهموز[1].

قَوْلهﷺ: (هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ): فِيهِ أَدَبٌ حَسَنٌ، وَلَوْ قَالَا لَهَا " لَا " لَفَاتَ الْمَقْصُود، أَوْ " نَعَمْ " لَمْ يَحْسُن بِهِمَا إِذْ فِيهِ تَقْرِير ذَلِكَ، فَتَخَلَّصَا أَحْسَن تَخَلُّص [2].

قال النبي ﷺ لأصحابه: (اجمعوا لها) لعله تطييباً لخاطرها في مقابلة حبسها في ذلك الوقت عن المسير إلى قومها وما نالها من مخافتها أخذ مائها لا أنه عوض عما أخذ من الماء فيه مراعاة ذمام الكافر والمحافظة به كما حفظ النبي ﷺ هذه المرأة في قومها وبلادها فراعى في قومها ذمامها[3]

قَوْلهﷺ: (مَا رَزِئْنَا) أَيْ نَقَصْنَا ، وَظَاهِرُهُ أَنَّ جَمِيع مَا أَخَذُوهُ مِنْ الْمَاء مِمَّا زَادَهُ اللَّه تَعَالَى وَأَوْجَدَهُ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِط فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَائِهَا فِي الْحَقِيقَة وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِر مُخْتَلِطاً ، وَهَذَا أَبْدَعُ وَأَغْرَبُ فِي الْمُعْجِزَة ، وَهُوَ ظَاهِر قَوْله : (وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا) وَيُحْتَمَل أَنْ يَكُون الْمُرَاد مَا نَقَصْنَا مِنْ مِقْدَار مَائِك شَيْئاً، وَفِيهِ إِشَارَة إِلَى أَنَّ الَّذِي أَعْطَاهَا لَيْسَ عَلَى سَبِيل الْعِوَض عَنْ مَائِهَا بَلْ عَلَى سَبِيل التَّكَرُّم وَالتَّفَضُّل.[4] (هاتوا ما كان عندكم) أي من زاد، تكريماً للمرأة ومساعدة لها على أيتامها، ومكافأة لها على مائها.[5]

وقد أورد الإشكال وأجابوا خطأ وصوابًا مع أنَّه لا دلالة للفظ عليه أصلاً. الإشكال: أن المرأة كانت حربية، ومجرد الاستيلاء يوجب إرقاقها فكيف أطلقت ولا إشكال فيه, لأن للإمام فضلًا عن رسول الله ﷺ أن يمن على الأسير بنص القرآن. قال تعالى: {فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً} [محمد: 4]. في الحديث الإرشاد إلى المحافظة على العهد والذمام وإن كان مع الكافر، وأن الرفق وحسن الخلق محمود في المواطن كلها. وأما أخذ مائها وصرفها عن مقصدها فلا إشكال فيها, لأنها حربية بلغتها الدعوة. ألا ترى كيف قالت: الذي يقال له: الصابئ. فلا وجه لما يقال: الضرورات تبيح المحظورات. [6]

وفيه: مراعاة ذمام الكافر والمحافظة به كما حفظ النبي ﷺ هذه المرأة في قومها وبلادها، فراعى في قومها ذمامها، وإن كانت من صميمهم فهي من أدناهم، وكان ترك الغارة على قومها سبباً لإسلامها، وإسلامهم وسعادتهم. وفيه: بيان مقدار الانتفاع بالاستئلاف على الإسلام، لأن قعودهم عن الغارة على قومها كان استئلافًا لهم، فعلم القوم قدر ذلك ، وبادروا إلى الإسلام رعاية لذلك الحق[7]

ثالثاً: حرص النبي ﷺ على ثباتهم على الإسلام

من رحمة النبي ﷺ حرصه على امته، وشفقته عليهم، وسعيه في هدايتهم، وتحمله المشاق في سبيل إصلاح شؤونهم، يدعو الخلق رحمة بالخلق، وتعظيماً لدين الله ﷻ ونصرة له، وقد كان الرسول ﷺ يتآلف الناس، ويحببهم في دين الله ﷻ.

فعن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النبي ﷺ في غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: « دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ »، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا

(1) العيني، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 98/6.
(2) ابن حجر، **فتح الباري**، 452/2.
(3) العيني، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 96/6.
(4) ابن حجر، **فتح الباري**، 452/2.
(5) لاشين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 430/3.
(6) الكوراني، **الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري**، 20/2-21.
(7) ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، 487/1.

إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، قَالَ عُمَرُ: دَعْنِى أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ: « دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »[1].

قال السندي: «ظاهر هذا الحديث يفيد أن المسلم لا يقتل المسلم بمثل هذه الكلمة المشتملة على مثل هذا التعريض المؤدي إلى إيذاء النبي ﷺ، إذ ظاهر هذا الحديث يفيد أنه لا سلامة لمن يتعرض له، وجعل إسلامه الظاهري علة لعصمته مع وجود هذه الكلمة منه، والقول بأن هذه الكلمة تقتضي قتله إلا أنه تركه لمراعاة التألف حتى لا يشتهر بين الناس أنه ﷺ يقتل أصحابه، فإنه قد يؤدي إلى نفر قلوبهم عن الإسلام، يأبى عنه هذا الحديث»[2].

وقوله ﷺ:" « دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »، فيه ما كان عليه ﷺ من الحلم، وفيه ترك بعض الأمور المختارة والصبر على بعض المفاسد، خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه، وكان ﷺ يتألف الناس ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين، وتتم دعوة الإسلام ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة، ويرغب غيرهم في الإسلام وكان يعطيهم الأموال الجزيلة، لذلك ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى ولإظهارهم الإسلام وقد أمر بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر، ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه ﷺ ويجاهدون معه، إما حمية وإما لطلب دنيا أو عصبية لمن معه من عشائرهم". [3]

وقال ابن المقن: " فقال ﷺ: « دَعْهُ لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » هو من أعظم السياسات؛ ولأن ظاهر عبدالله بن أُبي الإسلام، والناس كلفوا بالظاهر، فلو حصل عقوبة نفروا".[4]

وقال القاضي عياض:" ومثل هذا لو صدر اليوم من أحدٍ في حق النبي ﷺ من تهمته في الحكم، ورميه فيه بالهوى والميل، لكان كفراً يجب قتل قائله، لكنه عليه السلام كان أول الإسلام يؤلف ويدفع بالتي هي أحسن، وكان يصبر للمنافقين ومن في قلبه مرض على أكثر من هذا من التصريح والتعريض".[5]

وقال ابن حجر: "كان النبي ﷺ في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح، ثم أمر بقتال المشركين فاستمر صفحه وعفوه عمن يظهر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك لمصلحة الاستئلاف وعدم التنفير عنه، ولذلك قال:« لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » فلما حصل الفتح، ودخل المشركون في الإسلام، وقلَّ أهل الكفر وذلوا أمر بمجاهرة المنافقين، وحملهم على حكم مر الحق، ولاسيما وقد كان ذلك قبل نزول النهي الصريح عن الصلاة على المنافقين".[6]

وقال القاضي عياض: " وفي هذا: إنَّ الحاكم أو القاضي لا يقضي بعلمه بحال، ولو جاز ذلك لأحد لكان أولى الناس بذلك رسول الله ﷺ وهو قد ترك ذلك وتورع عنه، فروي أنه قال حين أُشِيرَ عليه بقتل من استوجب القتل ممن ظهر نفاقه وتبين شقاؤه: (أخاف أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه) فعلَّل ذلك بالتُّهمة التي تعمُّ ما قدَّمناه".[7]

رابعاً: مواجهة المسيء بالحجة والبرهان.

استخدم النبي ﷺ أسلوب الحجة والبرهان في دعوته والجدال بالتي هي أحسن، وذلك امتثالاً لأمر الله ﷻ قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ

(1) البخاري، **الصحيح**، كتاب المناقب، باب باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، رقم (3330)،1296/3، مسلم، **الصحيح**، كتاب البر والصلة والآدب، باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما، رقم(6748)، 19/8.

(2) السندي، **حاشية السندي على صحيح البخاري**، 28/3.

(3) النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 139/16 .

(4) ابن الملقن، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، 408/23.

(5) القاضي عياض، **إكمال المعلم شرح صحيح مسلم**، 162/7.

(6) ابن حجر، **فتح الباري**، 336/8.

(7) الاشبيلي، **المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك**، 221/6.

بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل:125] ، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت:46] ، فالذي دلت عليه السنة النبوية أن الواجب على المسلم أن يدعو إلى الله تعالى بالحكمة وباللين والتيسير بعيداً عن الغلظة والجفاء.

فعَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ قَائِماً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ. فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا، فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي فَقُلْتُ: أَلاَ تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِى سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اسْمِى مُحَمَّدٌ الَّذِى سَمَّانِى بِهِ أَهْلِي». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ». قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ، فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ. فَقَالَ: « سَلْ ». فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« هُمْ فِى الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ »..... الحديث، قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:« لَقَدْ سَأَلَنِى هَذَا عَنِ الَّذِى سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ»[1].

قال الحبر عند مجيئه: السلام عليك يا محمد، وبداءته بالسلام وسؤاله عن سبب دفعه دون أن يُعَنِّفَه من أدب العلم الذي اتصف به، وكذا قوله إنما ندعوه باسمه الذي سماه أهله، وهو أقرب إلى طريق العلم من قول قريش في الحديبية، لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك، ويحتمل عدم تعنيفه لأنه لا يقدر. قال ثوبان: فدفعته كاد يُصْرَع منها، أي يسقط منها، وهو بصيغة المبني للمجهول، لإساءته أدب الرسول ﷺ حيث ناداه باسمه، قول رسول الله ﷺ لليهودي: نعم إن اسمي محمد، هذا كلام تام، ففيه تقديم وتأخير أي إن اسمي الذي سماني به أهلي، هو محمد كما قلتَ، وهذا من إنصافه ﷺ وحسن خلقه، واستئلافه الخلق إلى الإيمان، فأسأل عن أمور يحتمل أن سؤاله ليعلم صدْقَه فيؤمن، ويحتمل أن لا، فإن الظاهر أنه لم يؤمن.[2]

ونكت النبي ﷺ الأرض بعود معه: هو ضربه فيها، وهذا العُود هو المسمّى: بالمخصرة، وهو الذي جرت عوائد رؤساء العرب وكبرائهم باستعمالها، بحيث تصل إلى خصره، ويشغل بها يديه من العبث، وإنما يفعل ذلك النكت المتفكرُ[3].وفيه جواز استعمال المخاصِر عَلى عادةِ العرب وصلة كلامِها بها ونكتِها بها في الأرض عند التفكر في الأمر والتدبير له[4].

فالنبي ﷺ كان يُلزم أهل الكتاب بما في كتبهم من العلم، وينعى عليهم مخالفتهم لما جاءت به رسلهم، وكانوا لعلمهم بالكتاب يوجهون أسئلة تشتمل على شيء من الدقة والمعرفة وإن كانوا ضالين، والحبر اليهودي في هذا الحديث حاور النبي ﷺ ودار في خلده أن النبي ﷺ لن يستطيع الإجابة عن أسئلته، غير أن ظنه لم يكن في محله؛ حيث أجابه النبي ﷺ عن تلك الأسئلة، كما أن في ذلك الحوار أدبًا نبوياً عالياً، ألا وهو التواضع الجم، والرفق بالمخالف؛ فالنبي ﷺ تواضع لهذا اليهودي، وتنزل في محاورته؛ حيث وافقه، ورضي منه بأن يناديه باسمه المجرد دون أن يعترف له بالرسالة؛ طمعاً في هدايته، كما أن فيه أدبًا آخر من آداب الحوار ألا وهو ترك التحاور فيما لا ينفع، حيث سأل النبي ﷺ الحبر عن مدى نفع جوابه له، فقال: «أينفعك إن حدثتك؟». ولهذا آتي الحوار ثمرته، وانقطع اليهودي، وأقر بالنبوة للنبي ﷺ [5].

(1) مسلم، **الصحيح** ، كتاب الحيض– باب صفة مني الرجل والمرأة

(2) الأُبّي، **الكوكب الوهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، 164/6.

(3) القرطبي، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 573/1.

(4) القاضي عِيَاض، **إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم**، 154/2.

(5)الحمد، **نماذج من رفق النبي ﷺ بالمخالفين**، أضيف المقال في1438/7/11 الموافق 2017/4/8– 05:04م،http://fiqh.islammessage.com

المبحث الثالث

المنهج النبوي في مواجهة المسيء بما يليق بحال المعتدي

المطلب الأول: مواجهة المسيء بالصبر والالتجاء إلى الله .

أولاً: الالتجاء والتوجه بالشكوى إلى الله.

إن في سيرة المصطفى الكريم ﷺ أعظم وأروع الأمثلة على الرحمة سيما في المواقف العصيبة التي بلغت فيها المعاناة أشد مراحلها التي تضغط بعنف على النفس لتشتد وتقسو، وعلى الصدر ليضيق ويتبرم، ومع ذلك تبقي نفسه الكبيرة ورحمته العظيمة هي الغالبة كما حصل يوم رجوعه عليه الصلاة والسلام من الطائف بعد أن ذهب إليها وفي قلبه أمل، فلقي فيها أعظم مما كان يتصور من الإعراض فرجع كسير القلب [1].

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: لَمَّا انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ، عَمَدَ إِلَى نَفَرٍ مِنْ ثَقِيفٍ، هُمْ يَوْمَئِذٍ سَادَةُ ثَقِيفٍ وَأَشْرَافُهُمْ، وَهُمْ إِخْوَةٌ ثَلَاثَةٌ: عَبْدُ يَالَيْل بْنُ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ، وَمَسْعُودُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ، وَحَبِيبُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرٍ، وَعِنْدَ أَحَدِهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي جُمَحٍ، فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَكَلَّمَهُمْ بِمَا جَاءَهُمْ لَهُ مِنْ نُصْرَتِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْقِيَامِ مَعَهُ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمْ: هُوَ يَمْرُطُ ثِيَابَ الْكَعْبَةِ إِنْ كَانَ اللَّهُ أَرْسَلَك، وَقَالَ الْآخَرُ: أَمَا وَجَدَ اللَّهُ أَحَدًا يُرْسِلُهُ غَيْرَك، وَقَالَ الثَّالِثُ، وَاَللَّهِ لَا أُكَلِّمُك أَبَدًا، لَئِنْ كُنْتَ رَسُولًا مِنْ اللَّهِ كَمَا تَقُولُ لَأَنْتَ أَعْظَمُ خَطَرًا مِنْ أَنْ أَرُدّ عَلَيْك الْكَلَامَ، وَلَئِنْ كُنْت تَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أُكَلِّمَك فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِمْ وَقَدْ يَئِسَ مِنْ خَيْرِ ثَقِيفٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُمْ: "إذَا فَعَلْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ فَاكْتُمُوا عَنِّي"، وَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْلُغَ قَوْمَهُ عَنْهُ فَيُذْئِرَهُمْ ذَلِكَ عَلَيْهِ. فَلَمْ يَفْعَلُوا ، وَأَغْرَوْا بِهِ سُفَهَاءَهُمْ وَعَبِيدَهُمْ يَسُبُّونَهُ وَيَصِيحُونَ بِهِ..... فَلَمَّا اطْمَأَنّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمّ إلَيْك أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَنْتَ رَبّ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَأَنْتَ رَبِّي، إلَى مَنْ تَكِلُنِي؟ إلَى بَعِيدٍ يَتَجَهّمُنِي؟ أَمْ إلَى عَدُوّ مَلّكْتَهُ أَمْرِي؟ إنْ لَمْ يَكُنْ بِك عَلَيّ غَضَبٌ فَلَا أُبَالِي، وَلَكِنّ عَافِيَتَك هِيَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِك الّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظّلُمَاتُ وَصَلُحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ أَنْ تُنْزِلَ بِي غَضَبَك، أَوْ يَحِلّ عَلَيّ سُخْطُك لَك الْعُتْبَى حَتّى تَرْضَى، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِك[2]

واصل الرواية هو توجهه النبي ﷺ إلى الطائف فيما روي عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ :هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ قَالَ: لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ... [3].

وذكر موسى بن عقبة في المغازي، أنه ﷺ لما مات أبو طالب توجه إلى الطائف، رجاء أن يؤوه فعمد إلى ثلاثة نفر من ثقيف، وهم سادتهم وهم إخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو عمرو، فعرض عليهم نفسه وشكى إليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه أقبح رد، وكذا ذكره ابن إسحاق بغير إسناد مطولا[4].

---

(1) بادحدح، **مقومات الداعية الناجح**، ص33.

(2) قال الهيثمي:" رواه الطبراني، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة ، وبقية رجاله ثقات، الهيثمي، **مجموع الزوائد ومنبع الفوائد**، 35/6، الخطيب، **الجامع لأخلاق الراوي**، 2/ 275 رقم: (1839) و له شاهد في ذهابه إلى الطائف، البيهقي، **دلائل النبوة**، 414/2 – 416، من حديث الزهري مرسلاً، الطبراني، **الدعاء**، باب الدعاء عند الكرب والشدائد، رقم (1036) ص1269، قال المحقق محمد سعيد البخاري : أسناده حسن، ولكن فيه عنعنة ابن اسحاق وهو مشهور بالتدليس، الضياء المقدسي، **الأحاديث المختارة**، 434/3، ابن هشام، **السيرة النبوية**، 419/1–421، وقال الألباني في تعليقه على فقه السيرة: أخرج هذه القصة ابن إسحاق بسند صحيح عن محمد بن كعب القرظي مرسلاً، الغزالي، **فقه السيرة**، ص134.

(3) البخاري، **الصحيح**، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ،رقم(3059)، 1180/3، مسلم، **الصحيح**، كتاب الجهاد، باب ما لقي النبيﷺ من أذى المشركين والمنافقين، رقم(4754)، 181/5.

(4) ابن حجر، **فتح الباري**، 315/6.

وكانت إصابته ﷺ على يد أعدائه يوم الطائف أشد من إصابته ﷺ يوم أحد، وذلك من الناحية النفسية فهي أبلغ وأشد لأن فيها إرهاقاً كبيراً لنفسه ومعاناةً فكرية شديدة جعلته يستغرق بالتفكير من الطائف إلى السيل الكبير[1]، وأما من الناحية الإصابة الجسمية فإن يوم أحد أبلغ، ولا شك أن المعاناة النفسية أشد واقسى من الإصابة الجسمية[2].

وعندما كان رد هؤلاء النفر ردًا قبيحًا مشوباً بالاستهزاء والسخرية، تحمله الرسول ﷺ ولم يغضب أو يثور، بل طلب منهم أن يكتموا عنه، فهذا تصرف غاية في الحيطة، فإذا علمت قريش بهذا الاتصال، فإنها لا تسخر منه فحسب، بل ربما شددت عليه في العذاب والاضطهاد، وحاولت رصد تحركاته داخل وخارج مكة [3].

وكون هؤلاء الزعماء الثلاثة يردون بهذه الردود القاسية دليل على قسوة قلوب الكفار، واعتزازهم بما يعتقدون من الباطل، وتكبرهم على سماع الحق، وما يحدثه الكفر في قلب صاحبه من إغلاق الفكر عن النظر فيما يدعو إليه الآخرون بعقل رشيد وفكر سديد. كما أن هذا دليل على ما يتصف به الكفار من الإسفاف في القول في تعاملهم مع دعاة الحق، وتعمد المبالغة في التحدي لتحطيم معنوية هؤلاء الدعاة[4].

فعندما لحق برسول الله ﷺ من أهل الطائف الأذى والطرد والسخرية والاستهزاء، وأصبح هائمًا على وجهه، لجأ إلى الله. فما أن انتهى من الدعاء، حتى جاءت الإجابة من السماء مع جبريل وملك الجبال.. وليس من شك في أنه كانت لهذه الإجابة أثرها الكبير على نفس رسول الله ﷺ، فإذا كان الناس قد تنكّروا له، وآذوه، وطردوه، فإن الله معه، ناصره ومعينه، وبذا وجد الرسولﷺ تأييداً ربانيًا، أعطاه دفعة معنوية كان أحوج ما يكون إليها في مثل تلك الظروف الحرجة[5].

وفي هذا الدعاء المشهور الذي دعا الله به مُنْصرَفه من الطائف، حيث اشتكى إلى ربه ﷻ ضعف قوته، فهو لا يملك القوة التي يجابه بها المعاندين ويزيل بها الطغاة الذين فرضوا الحجر الفكري عل الناس وضيقوا مجال الاستجابة للدعوة [6].

فالدعاء من أعظم العبادات، وهو سلاح فعّال في مجال الحماية للإنسان وتحقيق أمنه، فمهما بلغ العقل البشري من الذكاء والدهاء، فهو عرضة للزلل والإخفاق، وقد تمر على المسلم مواقف يعجز فيها عن التفكير والتدبير تمامًا. فليس له مخرج منها سوى أن يجأر إلى الله بالدعاء، ليجد له فرجًا ومخرجاً [7].

ثم يختم رسول الله ﷺ دعاءه بالكلمة العظيمة التي يقولها وعلم أصحابه أن يقولوها عند حلول المكاره "ولا حول ولا قوة إلا بك"، فلا تحول للمؤمن من حال الشدة إلى حال الرخاء، ولا من الخوف إلى الأمن إلا بالله تعالى، ولا قوة له على مواجهة الشدائد وتحمل المكاره إلا بالله ﷻ[8].

ثانياً: الالتجاء إلى الله بالدعاء عليهم

قال ابن بطال:" كان الرسولﷺ يحب دخول الناس في الإسلام، فكان لا يعجل بالدعاء عليهم ما دام يطمع في إجابتهم إلى الإسلام، بل كان يدعو لمن كان يرجو منه الإنابة، ومن لا يرجوه ويخشى ضره وشوكته يدعو عليه، كما دعا عليهم بسنين كسنى

(1) قَرْنُ الْمَنَازِلِ: وَهُوَ مَا يُعْرَفُ الْيَوْمَ بِاسْمِ السَّيْلِ الْكَبِيرِ، وَمَا زَالَ الْوَادِي يُسَمَّى قَرْنًا، وَالْبَلْدَةُ تُسَمَّى السَّيْلَ، وَهُوَ عَلَى طَرِيقِ الطَّائِفِ مِنْ مَكَّةَ الْمَارِّ بِنَخْلَةَ الْيَمَانِيَّةِ، يَبْعُدُ عَنْ مَكَّةَ 80 كَيْلًا، وَعَنْ الطَّائِفِ (53) كَيْلًا. البلادي، **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، ص254.

(2) الحميدي، **التاريخ الإسلامي – مواقف وعبر**، 29/3.

(3) أحمد، **في السيرة النبوية قراءة لجوانب الحذر والحماية**، ص110.

(4) الحميدي، **التاريخ الإسلامي – مواقف وعبر**، 18/3–19.

(5) أحمد، **في السيرة النبوية قراءة لجوانب الحذر والحماية**، ص112.

(6) الحميدي، **التاريخ الإسلامي – مواقف وعبر**، 20/3.

(7) أحمد، **في السيرة النبوية قراءة لجوانب الحذر والحماية**، ص112.

(8) الحميدي، **التاريخ الإسلامي – مواقف وعبر**، 21/3.

يوسف، ودعا على صناديد قريش، لكثرة أذاهم وعداوتهم، فأجيبت دعوته فيهم، فقتلوا ببدر، كما أسلم كثير ممن دعا له بالهدى" [1].

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ[2]: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي[3]، أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلَانٍ فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاهَا، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنْ الضَّحِكِ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَام وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، ثُمَّ سَمَّى، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ عَبْدُاللَّهِ: فَوَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ، قَلِيبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً[4].

وفيه معرفة الكفار بصدقه ﷺ؛ لخوفهم من دعائه، ولكن حملهم الحسد على ترك الانقياد له، وفيه حلمه ﷺ عمن آذاه، ولم يدعو عليهم إلا يومئذ، وإنما استحقوا الدعاء حينئذ؛ لما أقدموا عليه من الاستخفاف به ﷺ حال عبادة ربه، وفيه جواز الدعاء على الظالم، لكن قال بعضهم: محله ما إذا كان كافراً، فأما المسلم فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبة، ولو قيل: لا دلالة فيه على الدعاء على الكافر لما كان بعيداً لاحتمال أن يكون اطلع ﷺ على أن المذكورين لا يؤمنون والأولى أن يدعى لكل حي بالهداية، وفيه قوة نفس فاطمة الزهراء من صغرها لشرفها في قومها ونفسها؛ لكونها صرخت بشتمهم وهم رءوس قريش فلم يردوا عليها. وفيه أن المباشرة آكد من السبب والإعانة لقوله في عقبة " أشقى القوم " مع أنه كان فيهم أبو جهل وهو أشد منه كفراً وأذى للنبي ﷺ، لكن الشقاء هنا بالنسبة إلى هذه القصة؛ لأنهم اشتركوا في الأمر والرضا وانفرد عقبة بالمباشرة، فكان أشقاهم ولهذا قتلوا في الحرب وقتل هو صبراً. [5]

ثالثاً: إنكار الخطأ بالصبر والحلم:

لقد كان الرسول ﷺ مثال التواضع للمؤمنين والرفق بهم، والشفقة عليهم كان يعلّم الجاهل ويرشد الضال، ويحنوا على الصغير، ويعني بالفقراء والمساكين، ويزور المريض، ويواسي المنكوب ويشهد الجنائز، فعن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، تَعْرِفِينَ فُلَانَةَ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ خِلْوٌ مِنْ مُصِيبَتِي، قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَى، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ، قَالَ: إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ». [6]

في رواية البخاري:" فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا قَالَ لَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ "، وزاد مسلم[7]:" فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ"، خوفًا من سوء أدبها في ردها عليه، وحياءً من رسول اللهﷺ، وظاهرُ حال هذه المرأة أنها لم تعرفه لشدة حزنها، وما كانت فيه، ومعنى هذا القول: أن النبي ﷺ لما صادمته هذه المرأة بقولها: " إليك عني"، كما رواه البخاري، وبقولها: " ما تبالي بمصيبتي "، وهو

(1) ابن بطال، **شرح صحيح البخارى**، 114/5.

(2) القائل هو أبو جهل –لعنة اللّه عليه–، وقد صرح به في رواية مسلم

(3) الْمُرَائِي: مأخوذ من الرياء وهو التعبد في الملأ دون الخلوة ليرى، ابن حجر، **فتح الباري**،283/2.

(4) البخاري، **الصحيح**، كتاب أبواب سترة المصلي، باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الأذى، رقم (498)،194/1، ومسلم، **الصحيح**، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقى النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، رقم(4750)، 179/5.

(5) ابن حجر، **فتح الباري**، 377/1.

(6) البخاري، **الصحيح**، كتاب الأحكام، باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب، رقم(7154)، 71/18.

(7) مسلم، **الصحيح**، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، رقم(2179)، 40/3.

سوء أدب يُتأذَّى به ، قابل ذلك بالصبر، وحلُمَ عنها، ولم يؤاخذْها به مع تمكنه من ذلك، فحصل من الصبر على أَشَقِّه على النفوس، وأعظمه في الثواب. (1)

فقوله ﷺ: اتقي الله واصبري، فيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع كل أحد، وقولها: وما تبالي بمصيبتي، ثم قالت في آخره: لم أعرفك فيه الاعتذار إلى أهل الفضل إذا أساء الإنسان أدبه معهم، وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع.(2)

قال الخطابي: " المعنى أن الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجأة المصيبة، بخلاف ما بعد ذلك فإنه على الأيام يسلو، وأن المرء لا يؤجر على المصيبة، لأنها ليست من صنعه، وإنما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره" (3)

وقال ابن بطال: "أراد أن لا يجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الأجر".(4)

وقال الزين بن المنير: "فائدة جواب المرأة بذلك، أنها لما جاءت طائعة لما أمرها به من التقوى والصبر، معتذرة عن قولها الصادر عن الحزن، بين لها أن حق هذا الصبر أن يكون في أول الحال، فهو الذي يترتب عليه الثواب".(5)

وقال الطيبي: "صدر هذا الجواب منه ﷺ عن قولها لم أعرفك على أسلوب الحكيم، كأنه قال لها: دعي الاعتذار فإني لا أغضب لغير الله وانظري لنفسك".(6)

وفي الحديث من الفوائد: ما كان فيه ﷺ من التواضع والرفق بالجاهل، ومسامحة المصاب وقبول اعتذاره، وملازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيه أن القاضي لا ينبغي له أن يتخذ من يحجبه عن حوائج الناس، وأن من أمر بمعروف ينبغي له أن يقبل ولو لم يعرف الآمر، وفيه أن الجزع من المنهيات لأمره لها بالتقوى مقروناً بالصبر، وفيه الترغيب في احتمال الأذى عند بذل النصيحة ونشر الموعظة، وأن المواجهة بالخطاب إذا لم تصادف المنوي لا أثر لها. (7)

رابعاً: الإعراض والسكوت.

من رحمة النبي ﷺ انه كان يتعرف على كل ما تميل اليه نفوسهم، ويتلمس أحاسيسهم ويستجيب لرغباتهم، فعَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا اسْمُكَ، قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْماً سَمَّانِيهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ الْحُزُونَةُ(8) فِينا.(9)

قال الطبري: " ليس تغيير رسول الله ﷺ ما غير من الأسماء على وجه المنع للتسمي بها؛ بل ذلك على وجه الاختيار؛ لأن الأسماء لم يسم لها لوجود معانيها في المسمى بها، وإنما هي للتمييز، ولذلك أباح المسلمون أن يتسمى الرجل القبيح بحسن، والرجل الفاسد بصالح، يدل على ذلك قول جد ابن المسيب للنبي ﷺ حين قال له أنت سهل: ماكنت أغير اسما سمانيه أبى، فلم يلزمه الانتقال عنه على كل حال، ولا جعله بثباته عليه آثما بربه، ولو كان آثما بذلك لجبره على النقلة عنه، إذ غير جائز في صفته ﷺ أن يرى منكراً وله إلى تغييره سبيل".(10)

---

(1) القرطبيُ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 56/8.

(2) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 227/6 .

(3) العيني، **عمدة القاري**، 273/12، ابن حجر، **فتح الباري**، 326/4.

(4) ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، 249/3.

(5) ابن حجر، **فتح الباري**، 326/4.

(6) الطيبي، **شرح الطيبي على مشكاة المصابيح**، 419/4، ابن حجر، **فتح الباري**، 326/4.

(7) ابن حجر، **فتح الباري**،326/4.

(8) حزن: بفتح المهملة وسكون الزاي، هو في الأصل ما غلظ من الأرض ضد السهل، يقال: في فلان حزونة أي في خلقه غلظة وقساوة وشدة وامتناع عن التسهيل. الحميدي، **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، ص194.

(9) البخاري، **الصحيح** ، كتاب الأدب، باب اسم الحزن، رقم (5836)،2288/5.

(10) ابن بطال، ، **شرح صحيح البخارى**، 348/9.

قال الطيبي: " بل أنت سهل، أي هذا الاسم غير مناسب لك، لأنك حليم لين الجانب، ينبغي أن تسمى سهلا، فإنه لو كان حليماً لين الجانب لراعى أدب جانب النبوة، وعمل بمقتضى أخلاق الفتوة، ولو بدل اسمه السهل بالحزن فكيف والأمر بالعكس، وقد أباه حتى سرى هذا الطبع في ذريته، قال ابن المسيب: فما زالت فينا، أي معشر أولاده الحزونة، أي صعوبة الخلق".[1]

المطلب الثاني: مواجهة المسيء بالدفاع المباشر.

أولاً: مواجهة المسيء بالقول الشديد.

تظهر قمة رحمة النبي ﷺ بالجاهل ورفقه به وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، والتأمل والتدبر في سنة النبي ﷺ وما تحتويه من عمق الرأفة والرحمة بالجاهل لإخراجه من الظلمات إلى النور. وكان ﷺ يدعو للمريض بالرحمة والمغفرة والتطهير من الذنوب والسلامة والعافية، وللنبي ﷺ دعوات ينبغي على المسلم أن يلتزم بها، لأنها صدرت عن المعصوم الذي أوتي جوامع الكلم.

فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَقَالَ لَهُ: لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: قُلْتُ طَهُورٌ! كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ أَوْ تَثُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«فَنَعَمْ إِذًا».[2]

أنه لا نقص على الإمام في عيادة مريض من رعيته، ولو كان أعرابياً جافياً، أو واحداً من باديته، ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه؛ لأن الأعراب شأنهم الجهل كما وصفهم الله، ويذكره بما ينفعه، ويأمره بالصبر لئلا يتسخط قدر الله فيسخط عليه، ويسليه عن ألمه بل يغبطه بسقمه، إلى غير ذلك من جبر خاطره وخاطر أهله، ألا ترى رد هذا الأعرابي لقول النبي ﷺ، وتهوينه عليه مرضه بتذكيره ثوابه عليه، فقال له: بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، وهذا غاية الجهل، وفيه أنه ينبغي للمريض أن يتلقى الموعظة بالقبول، ويحسن جواب من يذكره بذلك، أن النبي ﷺ حين قال للأعرابي: «فَنَعَمْ إِذًا» أنه مات الأعرابي.[3]

ومن السنة أن يخاطب العليل بما يسليه من ألمه، وبغطة بأسقامه بتذكيره بالكفارة لذنوبه، وتطهيرة من آثامه، ويطمعه بالإقالة، لقوله: لَا بَأْسَ عليك، مما تجده بل يكفر الله به ذنوبك، ثم يفرج عنك فيجمع لك الأجر والعافية، لئلا يسخط أقدار الله، واختياره له وتفقده إياه بأسباب الرحمة، ولا يتركه إلى نزعات الشيطان والسخط، فربما جازاه الله بالتسخط وبسوء الظن عقاباً، فيوافق قدراً يكون سبباً إلى أن يحل به ما لفظ به من الموت الذى حكم على نفسه.[4]

وأنه ينبغي للمريض أن يحسن جواب زائره، ويتقبل ما يعده من ثواب مرضه، ومن إقالته ولا يرد عليه بمثل ما رد الأعرابي على النبي ﷺ.[5]

وكان الرسول ﷺ يتآلف الناس ويحببهم في دين الله عز وجل، وقد يعطي العطاء لرجل والذي يدعوه أحب إليه، يكله إلى إيمانه....، وقد يدخل الرجل في الإسلام حباً للمال والمغنم يشرح الله صدره فيكون الله ورسوله أحب إليه ممن سواهم.

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاساً فِي الْقِسْمَةِ فَأَعْطَى الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ رَجُلٌ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللَّهِ. قَالَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ – قَالَ – فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ – قَالَ – فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ

(1) الملا على القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، 50/14.

(2) البخاري، **الصحيح** ، كتاب المرضى، باب ما يقال للمريض وما يجيب، رقم (3616)،146/9.

(3) ابن حجر، **فتح الباري**،152/6، ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، 379/9، ابن الملقن، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، 291/27.

(4) ابن الملقن، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، 291/27.

(5) ابن بطال، ، **شرح صحيح البخاري**، 382/9.

كَالصِّرْفِ[1] ثُمَّ قَالَ: « فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ». قَالَ ثُمَّ قَالَ: « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِىَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ ». قَالَ: قُلْتُ لاَ جَرَمَ لاَ أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا. [2]

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ ذَاتَ يَوْمٍ قِسْماً فَقَالَ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ[3] رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ، قَالَ: « وَيْلَكَ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِي فَلْأَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «لَا إِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ».[4]

وفي رواية قَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ. قَالَ: « وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ ».[5]

وفي رواية قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: « وَيْلَكَ أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ».[6]

قوله: (إِنَّ لَهُ أَصْحَابًا) هذا ظاهره أن ترك الأمر بقتله بسبب أن له أصحابا بالصفة المذكورة، وهذا لا يقتضي ترك قتله مع ما أظهره من مواجهة النبي ﷺ بما واجهه، فيحتمل أن يكون لمصلحة التأليف كما فهمه البخاري، لأنه وصفهم بالمبالغة في العبادة مع إظهار الإسلام، فلو أذن في قتلهم لكان ذلك تنفيراً عن دخول غيرهم في الإسلام [7].

حكم الشرع أن من سب النبي ﷺ كفر وقتل، ولم يذكر في هذا الحديث أن هذا الرجل قتل، ويحتمل أن يكون لم يفهم منه الطعن في النبوة، وإنما نسبه إلى ترك العدل في القسمة، وقوله اعدل يا محمد، واتق الله يا محمد، وخاطبه خطاب المواجهة بحضرة الملأ حتى استأذن عمر وخالد النبي ﷺ في قتله، فقال: " معاذ الله أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه " فهذه هي العلة، وسلك معه مسلكه مع غيره من المنافقين الذين آذوه، وسمع منهم في غير موطن ما كرهه ، لكنه صبر استبقاء لانقيادهم وتأليفا لغيرهم، لئلا يتحدث الناس أنه يقتل أصحابه فينفروا، وقد رأى الناس هذا الصنف في جماعتهم وعدوه من جملتهم [8].

وفي هذا الحديث جواز إخبار الإمام وأهل الفضل بما يقال فيهم مما لا يليق بهم ليحذروا القائل، وقد ارتكب الرجل المذكور بما قال إثماً عظيماً فلم يكن له حرمة. وفيه أن أهل الفضل قد يغضبهم ما يقال فيهم مما ليس فيهم، ومع ذلك فيتلقون ذلك بالصبر والحلم كما صنع النبي ﷺ اقتداءً بموسى عليه السلام[9].

وقول الرجل: (يا محمد اعدل) أي افعل العدل والإنصاف والحق في قسمك ولا تجر فيه، هذا مثل الأول في إضافته له عدم العدل وهو الجور، لأن الأمر إنما يكون بما لك يقع إذ لا يقال للقائم .(قال) رسول الله ﷺ للرجل: (ويلك) أي ألزمك الله الويل والهلاك قيل: إن أصل ويل وي وهي كلمة تأوه فلما كثر قولهم: وي لفلان وصلوها باللام وقدروها أنها منها، ويل للتقبيح على المخاطب فعله، وقد تستعمل بمعنى التحسر [10].(ويلك) أي هلاكاً لك بسبب قولتك،

وقوله ﷺ: (ومن يعدل إذا لم أكن أعدل لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل) قال النووي: روي بفتح التاء في خبت وخسرت وتقدير الفتح خبت أنت أيها التابع إذ كنت لا أعدل لكونك تابعاً ومقتدياً بمن لا يعدل والفتح أشهر والله أعلم..وعبارة القرطبي هنا:

(1) الصِّرف: بكسر الصاد ، وهو صبغ أحمر تصبغ به الجلود ، وقد يسمى الدم : صرفًا. النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 158/7 .

(2) مسلم، **الصحيح**، كتاب الزكاة، باب إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الإِسْلاَمِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِىَ إِيمَانُهُ، رقم (2494) 109/3.

(3) ذو الخويصرة: اسمه: عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي، كما في صحيح البخاري رقم: (6534)، وقيل: اسمه: حرقوص بن زهير بن السعدي، ابن الأثير الجزري، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، ص365، ترجمة رقم (1541).

(4) البخاري، **الصحيح**، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (3610)،139/9.

(5) مسلم، **الصحيح**، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم(2496) 109/3.

(6) البخاري، **الصحيح**، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب عليه السلام وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل حجة الوداع، رقم (4094)،1581/4، مسلم، **الصحيح**، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم(2500)، 110/3.

(7) ابن حجر، **فتح الباري**،389/19.

(8) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 159/7 .

(9) ابن حجر، **فتح الباري**،512/10.

(10) الأُزمي، **الكوكب الوهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، 241/12.

فأما الضم فمعناه واضح وأما الفتح فعلى معنى إني إن جرت فيلزم أن تجور أنت من جهة أنك مأمور باتباعي فتخسر باتباع الجائر هذا معنى ما قاله الأئمة. ويظهر كأنه قال له: لو كنت جائرًا لكنت أنت أحق الناس بأن يجار عليك وتلحقك بادرة الجور الذي صدر عنك فتعاقب عقوبة معجلة في نفسك ومالك وتخسر كل ذلك بسببها لكن العدل هو الذي منع عن ذلك وتلخيصه لولا امتثال أمر الله تعالى في الرفق بك لأدركك الهلاك والخسار. [1]

ثانياً: المواجهة فيما يتعلق بحقوق الله.

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَى فَقَتَلَتْهَا، قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا لِحْيَانِيَّةٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنَغْرَمُ دِيَةَ مَنْ لاَ أَكَلَ وَلاَ شَرِبَ وَلاَ اسْتَهَلَّ[2]، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ[3]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ »، قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ[4].

ذكر النووي:" قال العلماء: إنما ذم سجعه لوجهين: أحدهما: أنه عارض به حكم الشرع ورام إبطاله، والثاني: أنه تكلفه في مخاطبته، وهذان الوجهان من السجع مذمومان، وأما السجع الذي كان النبي ﷺ يقوله في بعض الأوقات، وهو مشهور في الحديث، فليس من هذا، لأنه لا يعارض به حكم الشرع، ولا يتكلفه فلا نهي فيه، بل هو حسن، ويؤيد قوله: (كَسَجْعِ الأَعْرَابِ)، فأشار إلى أن بعض السجع هو المذموم".[5]

وقَالَ اِبْن بَطَّال: " فِيهِ ذَمّ الْكُفَّار وَذَمّ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ فِي أَلْفَاظهمْ، وَإِنَّمَا لَمْ يُعَاقِبهُ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ مَأْمُورًا بِالصَّفْحِ عَنْ الْجَاهِلِينَ، وَقَدْ تَمَسَّكَ بِهِ مَنْ كَرِهَ السَّجْع فِي الْكَلَام، وَلَيْسَ عَلَى إِطْلَاقه، بَلْ الْمَكْرُوه مِنْهُ مَا يَقَع مَعَ التَّكَلُّف فِي مَعْرِض مُدَافَعَة الْحَقّ، وَأَمَّا مَا يَقَع عَفْوًا بِلَا تَكَلُّف فِي الْأُمُور الْمُبَاحَة فَجَائِز، وَعَلَى ذَلِكَ يُحْمَل مَا وَرَدَ عَنْهُ ﷺ ، وَالْحَاصِل أَنَّهُ إِنْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ التَّكَلُّف وَإِبْطَال الْحَقّ كَانَ مَذْمُومًا، وَإِنْ اِقْتَصَرَ عَلَى أَحَدهمَا كَانَ أَخَفّ فِي الذَّمّ". [6]

ولقد بين الرسول ﷺ أن الكبر والخيلاء والتعالي من آفات النفس التي نهى عنها النبي ﷺ، لذلك لم يحصل لأحد من البشر ما حصل لرسول الله ﷺ، من توفر صفات الكمال وبلوغ الحد الأعلى والغاية القصوى التي لا يمكن لأي إنسان أن يبلغا، فكان النبي ﷺ مضرب المثل في ذلك الكمال الإنساني والسمو الخلقي، وكان الرسول ﷺ أشد الناس تواضعاً وأقربهم إلى الضعيف والمسكين، وكان يرشد امته إلى التحلي بصفة التواضع ويرغبهم في التخلق به.

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍوﷺ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ مَكْفُوفَةٌ بِدِيبَاجٍ أَوْ مَزْرُورَةٌ بِدِيبَاجٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ابْنِ رَاعٍ، وَيَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ ابْنِ فَارِسٍ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضَبًا فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ فَاجْتَذَبَهُ، وَقَالَ: لَا أَرَى عَلَيْكَ ثِيَابَ مَنْ لَا يَعْقِلُ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ، فَقَالَ: إِنَّ نُوحاً عَلَيْهِ السَّلَام لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا ابْنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الْوَصِيَّةَ آمُرُكُمَا بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكُمَا عَنْ اثْنَتَيْنِ، أَنْهَاكُمَا عَنْ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ وَآمُرُكُمَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى كَانَتْ أَرْجَحَ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا حَلْقَةً فَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَلَيْهَا لَفَصَمَتْهَا أَوْ لَقَصَمَتْهَا، وَآمُرُكُمَا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ[7]

---

(1) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 159/7.

(2) أصل الاهلال في اللغة رفع الصوت، ومنه استهل المولود أي صاح، النووي، المنهاج **شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، 89/8.

(3) فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ: فروي في الصحيحين وغيرهما بوجهين: أحدهما: يطل بضم الياء المثناة وتشديد اللام، ومعناه: يهدر ويلغى ولا يضمن، والثاني: بطل بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام على أنه فعل ماض من البطلان، وهو بمعنى الملغى أيضا. النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، 178/11.

(4) البخاري، **الصحيح**، كتاب الطب، بَاب الكهانة، رقم (5426)، 2172/5، مسلم، **الصحيح**، كتاب القسامة، باب دِيَةِ الْجَنِينِ وَوُجُوبِ الدِّيَةِ فِي قَتْلِ الْخَطَأِ وَشِبْهِ الْعَمْدِ عَلَى عَاقِلَةِ الْجَانِي، رقم (4487)، 111/5.

(5) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، 178/11.

(6) ابن حجر، **فتح الباري**،218/10.

(7) ابن حنبل، **المسند** ، رقم (7101)،670/11. قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح.

معناه أنه يرفع الجبان ويضع الشجاع، وهذا عكس ما كان عليه النبي ﷺ من وضعه الشيء في محله، وعدله في حكمه، ولذلك غضب النبي ﷺ يريد أن هذا الرجل جاهل لا يفقه شيئا من أحكام الدين، والدليل على ذلك لبسه هذا الثوب الذي لا يجوز لبسه للرجال، ويحتمل أن الرجل قال ذلك قبل أن يسلم.(1)

ثالثاً: الإصلاح بين المتخاصمين والحكم بينهما بحكم الشرع.

كان النبي ﷺ يعامل كل عاصي بحسب جرمه، فالشأن مع العاصي والمخطئ ليس زجراً ولا تنفيراً، بل دعوته إلى التوبة والنصيحة الصادقة لتصحيح المسار، وبيان وجه الخطأ الذي وقع فيه.

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ(2) الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرِّحْ الْمَاءَ يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: أَسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ، فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ احْبِسْ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء:65] (3)

قال ابن عبدالبر في التمهيد: "ومعنى هذا الحديث أن رسول الله ﷺ كان قد أشار على الزبير بما فيه السعة للأنصاري، فلما كان منه ما كان من الجفاء استوعب للزبير حقه في صريح الحكم"(4).

وكان الزبير صاحب الأرض الأولى، فأدل عليه رسول الله ﷺ أي اسق شيئاً يسيراً دون قدر حقك، ثم أرسله إلى جارك إدلالاً على الزبير، ولعلمه بأنه يرضى بذلك، ويؤثر الإحسان إلى جاره، فلما قال الجار ما قال، أي حكمت له بالتقديم لكونه ابن عمتك، فتغير وجهه ﷺ من الغضب لانتهاك حرمات النبوة وقبح كلام هذا الإنسان، أمره أن يأخذ جميع حقه.(5)

وفى الحديث الإشارة بالصلح والأمر به، وفيه أن للحاكم أن يستوعى لكل واحد من المتخاصمين حقه، إذا لم ير منهما قبولاً للصلح ولا رضًا بما أشار به، كما فعل النبي ﷺ، وفيه توبيخ من جفا على الإمام والحاكم ومعاقبته.(6)

وقال الخطابي وغيره :" إنما حكم ﷺ على الأنصاري في حال غضبه – مع نهيه أن يحكم الحاكم وهو غضبان – لأن النهي معلل بما يخاف على الحاكم من الخطأ والغلط، والنبي ﷺ مأمون لعصمته من ذلك حال السخط". (7)

ولو صدر مثل هذا الكلام الذي تكلم به الأنصاري اليوم من إنسان من نسبته ﷺ إلى هوى كان كفراً، وجرت على قائله أحكام المرتدين، فيجب قتله بشرطه. قالوا: وإنما تركه النبي ﷺ لأنه كان في أول الإسلام يتألف الناس، ويدفع بالتي هي أحسن، ويصبر على أذى المنافقين ومن في قلبه مرض. (8)

---

(1) البنا، **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد**، 268/17.

(2) شِرَاجِ الْحَرَّةِ: بكسر الشين المعجمة وبالجيم هي مسايل الماء، واحدها شرجة، والحرة هي الأرض الملسة فيها حجارة سود. النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 107/15 .

(3) البخاري، **الصحيح**، كتاب الصلح، باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين، رقم (2561)، 964/2، مسلم، **الصحيح**، كتاب الفضائل، باب وجوب إتباعه ﷺ، رقم (6258)،90/7.

(4) ابن عبدالبر، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، 409/17.

(5) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 107/15 .

(6) ابن بطال، ، **شرح صحيح البخاري**، 501/6.

(7) ابن حجر، **فتح الباري**، 222/7.

(8) النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، 107/15 .

رابعاً: الصبر وتحمل الأذى على أصحاب الحقوق.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ»، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً». (1)

هذا الرجل كان من اليهود، فإنهم كانوا أكثر من يعامل بالدَّين. وحكي: أن القول الذي قاله إنما هو: إنكم يا بني عبدالمطلب مُطل، وكذب اليهودي؛ لم يكن هذا معروفاً من أجداد النبي ﷺ، ولا أعمامه، بل المعروف منهم: الكرم، والوفاء، والسَّخاء. وبعيد أن يكون هذا القائل مسلماً؛ إذ مقابلة النبي ﷺ بذلك أذىً للنبي ﷺ وأذاه كفر.(2)

قَوْله: " فَأَغْلَظَ لَهُ": أي فعنف له ﷺ، الْإِغْلَاظ بِالتَّشْدِيدِ فِي الْمُطَالَبَةِ مِنْ غَيْرِ قَدْرٍ زَائِدٍ من غير أن يكون هناك قدح فيه، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِغَيْرِ ذَلِكَ وَيَكُون صَاحِب الدَّيْنِ كَافِراً فَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ كَانَ يَهُودِيًّا، وَالْأَوَّل أَظْهَرُ أَنَّهُ كَانَ أَعْرَابِيًّا، ولعل هذا التقاضي كان من جفاة الأعراب أو ممن لم يتمكن الإيمان في قلبه وَكَأَنَّهُ جَرَى عَلَى عَادَتِهِ مِنْ جَفَاءِ الْمُخَاطَبَةِ . (3)

المراد من الإغلاظ التشديد في المطالبة من غير كلام يقتضي الكفر أو كان المتقاضي كافراً (4).

الإغلاظ محمول على التشديد في المطالبة من غير أن يكون هناك قدح فيه، ويحتمل أن يكون القائل كافراً من اليهود أو غيرهم، قال الأكمل قيل قوله فهم به أصحابه أي أراد أصحاب النبي ﷺ قصدوه ليؤذوه بالقول أو الفعل باللسان أو باليد أو بأخذه لِيُقام عليه الحكم.وغير ذلك، لكن لم يفعلوا أدبا مع النبي ﷺ (5)

قوله دعوه أي أتركوه ولا تزجروه ولا تتعرضوا له وهذا من غاية حلمه وحسن خلقه، وقوة صبره على الجفاء مع القدرة على الانتقام. وفيه أنه يحتمل من صاحب الدين الإغلاظ في المطالبة لكن بما ليس بقدح أو شتم ويحتمل أن القائل كان كافرا فأراد تألفه(6)

قوله فإن لصاحب الحق مقالا؛ يعني به: صولة الطلب، وقوَّة الحجَّة، فلا يلام إذا تكرر، لكن مع مراعاة الأدب المشروع، على من يمطل، أو يسيء المعاملة. وأما من أنصف من نفسه: فبذل ما عنده، واعتذر عما ليس عنده، فيقبل عذره، ولا تجوز الاستطالة عليه، ولا كهره. (7)

بحال قوله إلا مثل تقديره لا نجد سنا إلا سنا أمثل أي أفضل من سنه، وقال المهلب من آذى السلطان بجفاء وشبهه فإن لأصحابه أن يعاقبوه وينكروا عليه وإن لم يأمرهم السلطان بذلك (8).

وقوله: "خيركم أحسنكم قضاء"، هذا هو اللفظ الفصيح الحسن. وقد روي: "أحاسنكم"، وهو جمع: أحسن. (9).

---

(1) البخاري، **الصحيح**، كتاب الوكالة، بَاب الْوَكَالَةِ فِي قَضَاءِ الدُّيُونِ، رقم (2306)،9/6.

(2) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 126/14.

(3) ابن حجر، **فتح الباري**، 56/5، النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم** ، 38/11، المباركفوري، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، 455/4، الملا على القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، 368/9.

(4) لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 439/4.

(5) ابن حجر، **فتح الباري**، 56/5، القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 126/14، المباركفوري، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، 455/4، لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 439/4.

(6) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 126/14، لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 439/4، المناوي، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، 532/3.

(7) ابن حجر، **فتح الباري**، 56/5، القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 126/14، المباركفوري، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، 455/4، لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 439/4، المناوي، **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، 532/3.

(8) لاشين، موسى شاهين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 439/4.

(9) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 126/14.

وعَنْ أَبِى مُوسَى قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلاَلٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ أَلاَ تُنْجِزُ لِى يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرْ». فَقَالَ لَهُ الأَعْرَابِىُّ أَكْثَرْتَ عَلَىَّ مِنْ «أَبْشِرْ». فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِى مُوسَى وَبِلاَلٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: « إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى فَاقْبَلاَ أَنْتُمَا ». فَقَالاَ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ « اشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا ». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلاَ مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَفْضِلاَ لأُمِّكُمَا مِمَّا فِى إِنَائِكُمَا. فَأَفْضَلاَ لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً [1].

قال القرطبي: قول الأعرابي: "أكثرتَ عليَّ من أبشر" قول جلف جاهل بحال النبي ﷺ وبقدر البشرى التي بشَّره بها النبي ﷺ لو قبلها، لكنها عرضت عليه فحرمها، وقضيت لغيره فقبلها[2].

البشرى: خبر بما يسر، وسُمِّيت بذلك؛ لأنَّها تظهر الشرور في بشرة المبشر، وأصله في الخير، وقد يقال في الشر توسُعًا كما قال الله تعالى: ﴿ فبشرهم بعذاب أليم﴾[الإنشقاق:24][3].

والبشرى: تقتضي مُبَشَّراً به، فإذا ذكر تعيَّن ، وإذا سكت عنه، صلح أن يراد به العموم. وقول النبي ﷺ لأعرابي: "أبشر" ولم يذكر له عين ما بشره به؛ لأنَّه – والله أعلم – قصد تبشيره بالخير على العموم الذي يصلح لخيري الدنيا والآخرة، ولما جهل ذلك ردَّه لحرمانه وشقوته، ولما عرض ذلك على من عرف قدره بادر إليه وقبله، فنال من البشارة الخير الأكبر، والحظَّ الأوفر، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وكونهﷺ غسل وجهه في الماء، وبصق فيه، وأمره بشرب ذلك، والتمسح به مبالغة في إيصال الخير والبركة لهما؛ إذ قد ظهرت بركته ﷺ فيما لمسه، أو باشره، أو اتصل به منه شيء، ولما تحققت أم سلمة ذلك سألتهما أن يتركا لها فضلة من ذلك ليصيبها من تلك البشرى ، ومن تلك البركة حظٌّ [4].

قوله: (رَدَّ البُشْرَى، فَاقْبَلاَ أَنْتُما)، واعلم أن البِشَارَةَ كالأعيانِ المحسوسةِ، فإذا لم يَقْبَلْهَا الأعرابيُّ رُدَّت إلى الآخرين. فهي وإن كانت من المعاني الصِّرْفَةِ عندنا التي لا تَصْلُحُ للتحوُّل والانتقال، ولكنها من الأعيان عند صاحب النبوة، وأرباب الحقائق. وكذلك حالُ الأعمال في نظرِ الشَّرْعِ، فإنها تَتَجَسَّدُ، كالجواهر في المَحْشَرِ. [5]

(فأتى رسول الله ﷺ رجل أعرابي، فقال: ألا تنجز لي يا محمد ما وعدتني؟) لم يقف العلماء على اسم الأعرابي، جريا على عادتهم في الستر على المسيئين[6].

(فقال له رسول الله ﷺ: أبشر) أي أبشر بقرب إنجاز وعدك، أو بقرب القسمة، أو بالثواب الجزيل من الله على الصبر.(فقال: قد أكثرت علي من أبشر) أي قلت لي هذه الكلمة كثيرا، دون إنجاز، وربما كان الأعرابي قد ألح في الطلب أثناء هذه المدة، وكان الجواب "أبشر" فقال: قد أكثرت علي منها، والمعنى أنه لا يقبلها، ويريد العمل، لا البشرى. والتعبير بالأعرابي لالتماس العذر في خشونته وجفائه، وبعده عن الأدب، وحسن التعبير. وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بإبشار الصالحين وقوله "أكثرت عليّ من أبشر" قال القاضي لو صدر هذا القول من مسلم كان ردةً، لأن فيه تهمته ﷺ واستخفافًا بصدق وعده، وإنما صدر ممن لم يتمكن الإسلام من قلبه ممن كان يستألف من أشراف العرب، وجاء أنه من بني تميم وهم الذين نادوا رسول الله ﷺ من وراء الحجرات ونزل فيهم "وأكثرهم لا يعقلون".[7]

---

(1)البخاري، **الصحيح** ، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، رقم (4073)،1573/4، مسلم، **الصحيح**، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى موسى وأبى عامر الأشعريين رضى الله عنهما، رقم(6561)، 169/7.

(2) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 16/21.

(3) **المرجع السابق**، 16/21.

(4) القرطبيُّ، **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، 16/21، الأُرَمي، **الكوكب الوهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، **123/24**.

(5) الديوبندي، ، **فيض الباري على صحيح البخاري**، 120/5.

(6) لاشين، **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، 523/9-524.

(7) الأُرَمي، **الكوكب الوهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، **121/24-123**.

الخاتمة:

بعد الانتهاء بفضل الله وحمده من إتمام هذا البحث، أذكر أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في النقاط الآتية:

أولاً: النتائج:

1- استخدام النبي ﷺ أساليب متنوعة في مواجهة العنف اللفظي الذي تعرض له ، فكل موقف له أسبابه ومسبباته، وظروف تخصه وحده دون سواه، تتناسب مع مقتضى الحال، وهي بمجموعها تمثل لنا منهج النبي ﷺ في التعامل مع العنف اللفظي.

2- تعددت الأسباب التي أدت إلى العنف اللفظي الموجه للنبي ﷺ انطلاقاً من بواعث في نفوس المسيئين، تختلف من وقت لآخر، ومن شخص لآخر، ولا تقتصر على الكفار أو اليهود أو المنافقين أو جفاء الأعراب، فقد يشاركه المسلم المسيء، إما جهلاً أو اتباع هوى أو تقليد وغيرها.

3- كان لتنوع الأساليب النبوية المتمثل بأسلوب الحكمة والموعظة والإرشاد إلى الصواب، والقدوة الحسنة، وأسلوب الحوار والمناقشة بالحجة والبرهان، وأسلوب الترغيب والترهيب...، الأثر الكبير في مواجهة العنف اللفظي، وإيصال مبادي الدعوة الإسلامية، والعمل إحداث تغيير في السلوك الخاطئ.

4- عمل النبي ﷺ على ترسيخ وتوضيح آداب الحديث وضوابط الكلام المتمثلة في الابتعاد عن الفحش في القول، والعمل على ضبط المشاعر والأحاسيس، والتأني بالكلام، والاعتناء بنبرة الصوت، وتنويع الأساليب الكلامية.

5- نبذت السنة النبوية العنف اللفظي بكافة صوره وأشكاله، وأرسى من القواعد والأسس ما يكفل للجميع العيش المشترك والتكافل والتضامن والتعاون على الخير والنهي عن الفحشاء والمنكر والبغي والظلم.

6- أن النبي ﷺ لا يكافئ السيئة بالسيئة، ولا يغضب لنفسه، ولا ينتقم لشخصه، بل اذا غضب ازداد حلماً، وربما تبسم في وجه من أساء اليه واكرمه.

7- ان التطبيق العملي للمنهج النبوي في مواجهة العنف اللفظي في الواقع يعتمد على الاجتهاد بدرجة كبيرة في انتقاء الأسلوب الأمثل في الظرف والحدث الحاصل.

ثانياً: التوصيات:

1- الاهتمام بموضوع الدراسة عبر وسائل الإعلام بعمل سلسلة من الندوات والمواعظ والدروس عن العنف اللفظي، وتقديم الوسائل والأساليب النبوية في التعامل مع العنف اللفظي.

2- إقامة ندوات وملتقيات لبيان عظمة وسماحة الإسلام، للعمل على نشر الإسلام من خلال التنبيه على استخدام وسائل للتعامل مع العنف اللفظي من كظم الغيظ، والصبر، والحلم، والإحسان، لنشر المحبة والمودة والتسامح بين الناس.

3- ان العنف من الموضوعات الجديرة بالبحث والدراسة والاستقصاء، فعلى الباحثين إجراء المزيد من الدراسات في مواجهة النبي ﷺ للعنف السياسي، والعنف الجسدي، والعنف الصادر من قِبَل بعض المسلمين.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

إحبيل، مصطفى معمر محمد، 2006م، ***العنف اللفظي الوالدي تجاه الأطفال وعلاقته بالصحة النفسية- دراسة ميدانية بمدينة زلتين***، رسالة ماجستير، ليبيا، جامعة المرقب، كلية الآداب والعلوم.

أحمد، إبراهيم علي محمد، 1417هـ - 1996م، ***في السيرة النبوية قراءة لجوانب الحذر والحماية***، ط1، كتاب الأمة 54، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الاشبيلي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي، 1428هـ - 2007م، ***المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك***، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، قدَّم له: يوسف القَرَضَاوي، ط2، (د.م)، دَار الغَرب الإسلامي.

بادحدح، علي بن عمر بن أحمد،(د.ت)، ***مقومات الداعية الناجح***، ط1،(د.م)، دار ابن حزم.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، 1422هـ ،***الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه***، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط1، (د.م)، دار طوق النجاة.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، 1423هـ - 2003م، ***شرح صحيح البخاري***، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، الرياض، مكتبة الرشد.

البنا، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد الساعاتي،(د.ت)، ***الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني***، ط2، (د.م)، دار إحياء التراث العربي.

البلادي، عاتق بن غيث، 1402هـ - 1982م، ***معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية***، ط1، مكة المكرمة، دار مكة للنشر والتوزيع.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، 1408هـ -1988م، ***دلائل النبوة***، تحقيق: عبدالمعطى قلعجي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية .

الأُرَمي، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، 1430هـ - 2009م، ***الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج***، ط1، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي مكة المكرمة، دار طوق النجاة.

ابن الأثير الجزري، عزالدين أبي الحسن علي بن محمد، 1433هـ-2012م، ***أسد الغابة في معرفة الصحابة***، ط1، بيروت، دار ابن حزم.

ابن الأثير الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد، 1399هـ - 1979م، ***النهاية في غريب الحديث والأثر***، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحي، (د.ط)، بيروت، المكتبة العلمية.

الجرجاويّ زين الدين المصري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الأزهري، 1421هـ- 2000م، ***الوقاد شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو***، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي، 1405هـ، ***التعريفات***، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن، 1418هـ - 1997م، ***كشف المشكل من حديث الصحيحين***، (د.ط)، الرياض، دار الوطن.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، 1412هـ، ***الإصابة في تمييز الصحابة***، ط1، تحقيق: علي محمد البجاوي بيروت، دار الجيل.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، (د.ت)، ***فتح الباري شرح صحيح البخاري***، تحقيق: عبدالعزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

ابن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني ، 1420هـ- 1999م، ***المسند***، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، ط2، (د.م)، مؤسسة قرطبة.

الحمد، محمد إبراهيم، ***نماذج من رفق النبي ﷺ بالمخالفين***، http://fiqh.islammessage.com أضيف المقال في 1438/7/11هـ الموافق 2017/4/8م - 05:04 م

الحميدي، عبدالعزيز بن عبدالله، 1418هـ -1997م، ***التاريخ الإسلامي – مواقف وعبر***، ط1، مصر، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع.

الحميدي، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي، 1415هـ – 1995م، ***تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم***، تحقيق: الدكتورة زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، ط1، القاهرة، مكتبة السنة.

الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، 1403هـ، ***الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع***، تحقيق: محمود الطحان، (د.ط)، الرياض، مكتبة المعارف،

الخطيب، معتز، 2007م ، ***العنف الإسلامي، تفكيك العنف- دراسة نقدية***، ط1، دمشق، دار الفكر.

الديوبندي، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي، 1426هـ – 2005م ، ***فيض الباري على صحيح البخاري***، تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، ط1، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، 1415هـ – 1995م، ***مختار الصحاح***، تحقيق محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، 1419 هـ – 1998م، ***التوشيح شرح الجامع الصحيح***، ط1، تحقيق: رضوان جامع رضوان، الرياض، مكتبة الرشد.

الرضي الاستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي، 1395م- 1975هـ، ***شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب***، تحقيق وتصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، جامعة قار يونس، ليبيا.

السندي، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي المدني الحنفي، (د.ت)، ***حاشية السندي على صحيح البخاري***، (د.ط)، (د.م)، دار الفكر.

طه، شحاته محروس، ومحمد، شاكر عبدالعظيم، 2001م، فبراير، ***قاموس العنف اللفظي لدى طفل ما قبل المدرسة ومدى تأثره بمشاهدة العنف في أفلام الرسوم المتحركة***، مجلة القراءة والمعرفة، العدد4، مصر، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، الصفحات 212-259.

الطالقاني، أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس، 1414هـ -1994 م، ***المحيط في اللغة***، تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط1، ، بيروت، عالم الكتب.

الطيبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله، 1417 هـ – 1997م، ***شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ الكاشف عن حقائق السنن***، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، ط1، الرياض، مكتبة نزار مصطفى الباز.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، 1387هـ ، ***التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد***، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ,محمد عبد الكبير البكري،(د.ط)، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية .

ابن علان، محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي،،(د.ت)، ***الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية***، (د.ط)، (د.م)، جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، 1419هـ- 1998م، ***شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ لِلْقَاضِي عِيَاض المُسَمَّى إِكْمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمِ***، ط1، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

العيني، محمود بن أحمد بن موسى، (د.ت)، ***عمدة القاري شرح صحيح البخاري***، (د.ط)، (د.م)، (د.ن).

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، 2005م، ***القاموس المحيط***، (د.ط)، بيروت، لبنان، دار الكتاب المصرية.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، (د.ت)، ***المصباح المنير***، دراسة وتحقيق يوسف الشيخ محمد، (د.ط)، (د.م)، المكتبة العصرية.

القرطبيُّ، أبو العبَّاس أحمَدُ بنُ أبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ الحافظ الأنصاريُّ، 1417هـ- 1996م، ***المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم***، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو، أحمد محمد السيد، يوسف علي بديوي، محمود إبراهيم بزال، بيروت، دار الكلم الطيب.

القرضاوي، يوسف، 2005م، ***الإسلام والعنف- نظرات تأصيلية***، ط1، القاهرة، دار الشروق.

ابن القيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي،1407هـ – 1986م ، ***زاد المعاد في هدي خير العباد***، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، ط14 ، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، 1993م ***الكليات***، ،تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط3، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الكوراني، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الشافعي، 1429هـ – 2008م، ***الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري***، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، (د.ت)، ***تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي***، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.

المحارب، رقية بنت محمد، 1425هـ -2004م ، ***الإرهاب والعنف والتطرف في الكتاب والسنة***، السجل العلمي لمؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب، ط1، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، (د.ت)، ***الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم***، (د.ط)، بيروت، دار الجيل.

مصطفى، إبراهيم ، وآخرين، (د.ت)، *المعجم الوسيط* ، تحقيق: مجمع اللغة العربية، (د.ط)، (د.م)، دار الدعوة.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، 1429هـ- 2008م، ***التوضيح لشرح الجامع الصحيح*** ، ط1، دمشق، سوريا ، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث.

المناوي، محمد عبد الرؤوف، 1410هـ ، ***التوقيف على مهمات التعاريف***، تحقيق : د. محمد رضوان الداية، ط1، بيروت، دار الفكر المعاصر .

المناوي، محمد عبدالرؤوف، 1356هـ ، ***فيض القدير شرح الجامع الصغير***، ط1، مصر، المكتبة التجارية الكبرى.

المنجد، محمد صالح، 2015هـ – 1436م، ***كيف عاملهم ﷺ***، ط2، المملكة العربية السعودية، مجموعة زاد للنشر.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (د.ت)، ***لسان العرب***، ط1، بيروت، دار صادر.

الملا، على القاري، 1422هـ – 2002م، ***مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح***، ط1، بيروت، دار الفكر.

لاشين، موسى شاهين، 1423 هـ – 2002 م، ***فتح المنعم شرح صحيح مسلم***، ط1، (د.م)، دار الشروق الأولى.

النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، 1420 هـ – 1999 م، ***منة المنعم في شرح صحيح مسلم***، الشارح: صفي الرحمن المباركفوري، ط1، المملكة العربية السعودية، الرياض، دار السلام للنشر والتوزيع

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، 1392هـ، ***المنهاج شرح النووي على صحيح مسلم***، ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الهلالي، سليم بن عيد،1418هـ- 1997م، ***بهجة الناظرين شرح رياض الصالحين***، ط3، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي.

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، (د.ت)، ***مجموع الزوائد ومنبع الفوائد***، (د.ط)، لبنان، بيروت، دار الكتاب العربي.

قائمة المراجع المرومنة:

The Holy Qura'n .

Al-A'aini ,Mohamoud Bin Ahmad Bin Mousa , (Diene Loco) , *Umdat Al-Qari Sharh Saheeh Al-Bukhari* ,(in Arabic), (No ed.) (Siene Loco) (No Publ.) .

Ibn A'bed Al-Bir , Abu Omar Yousef Bin Abedullah Bin Abed Al-Bir Al-Nimri , 1387H. *Al-Tamheed lima FiAl-Muwatta' Ma'ni Wa Al-Asneed* , (in Arabic), verified by : Mustafa Bin Ahmad Al-A'lawi , Mohammad Abed Al-Kabeer Al-Bakri , (No ed.) , Al-Maghreb , Ministry of common Wagf and Islamic Affairs .

Ahmad ,Ibrahim Ali Mohammad (1417H-1996 A.O) *in the prophetic Narration Areading in the Caution Sides and protection*, (in Arabic), Book of the Nation (Kitab Al-Umma) 54 , Qatar Ministry of waqb and Islamic Appairs .

Ibn A'llan , Mohammad Al-Sadiqi Al-Shafi'i Al-Asha'ri Al-Maki , (Diene Loco) , *Al-Futohat Al-Rbbaneyah A'la Al-Athkar Al-Nawaweyah*, (in Arabic), (No ed.) , (siene Loco) , Azhari Composition and Publication Society .

Al-Arami , Mohammad Al-Amin Bin Abdullah Al-Armi Al-Alawi Al-Harari Al-Shafi'i , (1430H.-2009 A.O). *Al-Kawkab Al-Wahhaj wla Rawd Al-Bahhaj Fe Sharh Moslem Bim Al-Hajjaj* , (in Arabic), revised by a committee Of scholars headed by professor Hesham Mohammad Ali Mahdi , Mecca Dar Taqwa Al-Najat .

Ibn Al-Atheer Al-Jazri , Izz Al-Deen Bin Al-Hasan Ali Bin Mohammad, (1433H.-2012 A.O), *Lions of the Jungle in Recogni - Zing Al-Sahabah (companions*) , (in Arabic), Beirut , Dar Ibn Hazm.

Badahdah ,Ali Bin Omar Bin Ahmad , (Diene Foco) , *The Successful Adorer* , (in Arabic), (Siene Foco) , Dar Ibin Hazm .

Al- Baihaqi , Ahmad Bin Al-Hussein Bin Ali Bin Musa Al-Khurojirdi Al-Khurasani , (1408H.-1988 A.O) , *Prophetic Din- otafions* , (in Arabic), verified by: Albdel Mu'ti Qafaji , Beirut , Dar Al-Kuttab Al-Isameyeh .

Al-Banna Ahmad Bin Abed Al-Rahman Bin Mohammad Al-Saati , (Diene Loco) , *Al-fath Al-Rabbani for the Misnad of Immam Ahmad Bin Hanbal Al-Shaibeni Arrangement and with it Bulough Al-Amani from secrets of Al-Fath Al-Rabbani 2nd.ed* , (in Arabic), Dar Ifya Al-turath Al-Arabi .

Ibn Battal , Abu Al-Hasan Ali Bin Khalaf Bin Abed Al-Malek Bim Battal Al-Bakri Al-Qurtobi , (1423H. -2003 A.O.) , *Shareh Saheeh Al-Bukhari*, (in Arabic), Verified by: Abu Tameem Yaser Bin Ibrahim, 2nd.ed. Riyadh , Al-Rushd Library .

Al-Biladi , Atiq Bin Ghaith , (1402H.-1982 A.O) , *fexicon , Of theGeographic Milestones in the prophetic Narration*, (in Arabic), Mecca ,Dar Mecca for publiction and Distribution .

Al-Bukhari Abu Abedullah Mohammad Bin Ismael Bin Ibrahim Bin Al-Mugheerah Al-jwfi ,(1422H), *Al-Jami Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar from things of the messenger of God peace be upon him "his days and Sunnan*, (in Arabic), Verified by : Mohammad Zuheir Bin Naser Al-Naser (Siene foco) , Dar Taqwa Al-Najat .

Al-Dubinck , Mohammad Anwar Shah Bin Mua'tham Shah Al-Kashmiri Al- Hindi (1426H. 2005 A.O), *Faid Al-bari Ala Saheeh Al-Bukhari* , (in Arabic), verified by : Mohammad Bader A'alem Al-Mertahi , Beirut , Lebanon , Dar Al-Kutab Al-I'lmeyah .

Al-Fairoozabadi ,Mohammad Bin Ya'coub ,(2005 A.O), *Al-Qamoes Al-Muheet* ,(in Arabic), (No , ed.) . Beirut , libanon , Dar AL-Kitab Al-Misriyyah .

Al-Fayyoumi , Ahmad Bin Mohhammad Bin Ali Al-Magri , (Siene Loco) , *Al-Misbah Al-Misbah Al-Muneer , study and verification by YouseAl-shaikh Mohammad* , (in Arabic), (No ed) , (Siene Loco) , Al-Maktaba Al-A'sriyyah (contemporay Library).

Fayyoumi , Ahmad Bin Mohhammad Bin Ali Al-Magri , (Siene Loco) , *Al-Misbah Al-Misbah Al-Muneer* , (in Arabic), study and verification by YouseAl-shaikh Mohammad , (No ed) , (Siene Loco) , Al-Maktaba Al-A'sriyyah (contemporay Library).

Al-Georjani , Ali Bin Mohammad Bin Ali , (1405H). *Definitions*, (in Arabic), Verified by : Ibrahim Al-Abyari , Beirut , Dar Al-Kitab Al-Arabi .

Al-Haitham , Noor Al-Deen Ali Bin Abi Baker , (Siene Loco) , *Majmou' Al-Zawaid Wa Manaba' Al-Fawaid*, (in Arabic), (No ed.) , Lebanon, Beirut Dar Al-Kitab Al-Arabi.

Ibn Hajar Al-A'sqalani, Abu Al-Fadle Ahmad Bin Ali Bin Mohammad Bin Ahmad, (1412 H). , *Al-Isabat Fi Tamyeez Al-Sahaba (correction in Distinguishing the companions)* ,(in Arabic), Verified by Ali Mohammad Al-Bijawi , Beirut, Dar Al-Jeel .

Ibn Hajar Al-A'sqalani , Abu Al-Fadle Ahmad Bin Ali Bin Mohammad Bin Ahmad (Siene Loco) , *Fath Al-Bari Sharh Saheeh Al-Bukhari*, (in Arabic), Verified by: Abdel Aziz Bin Abedullah Bin Baz Wa Mohibel Deen Al-Khateeb , Numerated it's Books , Hadiths and mentioned it's Limits, Mohammad Fuad Abdel Baqi , (No ed.) (Diene loco) , Dar Al-Fiker .

Al-Hamed , Mohammad Ibrahim ,*Models from the Prophet's kindness with the Delinquents* , (in Arabic), http://fiqh.islammessage.com the article was added on 11/7/1438H. correspondent to 08/04/2017 A.O - 04:05 . -

Ibn Hanbal , Ahmad Bin Hanbal Al-Shaibani , (1420H.- 1999 A.O) , *Al-Mosnad* , (in Arabic), Verified by: Shuaib Al-Arnaout , 2nd ., (Siene Loco) . Qurtoba Association. -

Al-Hilali , Saleem Bin I'ed (1418H-1997A.O) , *Bahjat Al-Nathrin Sharh Riyad Al-Salheen* , (in Arabic), 3rd. ed., Kingdom of saudi Arabia, Dar Ibn Al-Jawzi .

Al-Hmeidi , Abdel Aziz Bin Abedullah, (1418H-1997 A.O) *Islamic History - Stands and Examples* , (in Arabic), Egypt , Dar Al-Da'wat for Printing , Publication and Distribution.

Al-Hmeidi , Mohammad Bin Abi Naser Ftouh Bin Abedullah Bin Hmeid Al-Azdi ,(1415H.-1995 A.O), *Queer Explanation of What in Al-Saheehein Al-Bukhari and Muslem*, (in Arabic),Verified by: Dr.Zudaidah Mohammad Saeed Abed Al-Aziz ,Cairo,Al-Sunna Library.

I'yyad , Abu Al-Fadle I'yyad Bin Musa Bin I'yyad Bin A'mroon Al-Yahsubi Al-Sabti , (1419H.-1998A.O), *Sharh Saheeh Moslem lil Qadi I'yyad A;- Musamma Ikmal Al- Mu'lem Bifawaed Moslem* , (in Arabic), verified by : Dr.Yahya Ismael Egypt , Dar Al- wafa' li- Tiba' Wa Al-Nshr wa Al-Tawzee' .

Ihbeel Mustafa Moammer Mohammad ,(2006), *pateveral Verbal Violence towards children and it's Relationship with psychological Health - A Field study at Zoltin City* , (in Arabic), A Master Degree Dissertation , fybia , At Mirqab University, Faculty of Arts of Sciences .

Al-Ishbili ,Mohammad bin Abdullah Abu Baker Bin Al Arabi Al-Maafri Al-Malki (1428H-2007 A.O) , *At Masalki In paraphrazing Mowatta Malek* , (in Arabic), Read and Commented by Mohammed Bin Al-Hussein Al-Shleimani and Aaisha Bint Al-Hussein Al-Shleimani, Introduced by Dr.Yousef Al-Gardawi , 2nd ed , (Siene hoco) , Dar Al-Gharb Al-Islami .

Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Faraj Abdel Rahman,(1418H.-1997A.O),*Uncovering the Problematic from Al-Sahifain Hadith* , (in Arabic), (No ed.) Riyadh, Dar Al-Watan .

Al-Jirjawi Zein Al-Deen Al-Masri , Khalid Bin Abedullah Bin Abi Baker Bin Mohammad Al-Azhari ,(1421H.-2000 A.O), *Al-Waqqad Sharh Al-asreeh Ala Al-Tawdeeh Ordedarati on with the content of clarification in Grammar* , (in Arabic), Beirut , Dar Al-Kutob Al-I'lamyah.

Al-Kafawi , Abu Al- Baqa Ayyoub Bin Mousa Al-Husseini , (1993 A.D). *Al-Kuleyat* , (in Arabic), verified by :Adnan Darweesh and Mohammad Al-Masri , 3rd . ed. , Beirut , Moassasat Al-Rissalah.

Al-khateeb , Ahmad Bin Ali Bin Thabit Al-Baghdadi , (1403), *Al-Jame'he Akhlaq Al-Rawi Wa Adab Al-Sami*, (in Arabic), verified by : Mahmoud Al-Tahhan , (No ed.) Riyadh Al-Maaref Library .

Al-Korani , Ahmad Bin Ismael Bin Othman Bin Mohammad Al-Shafei ,(1429H_2008 A.D) , *Al-Kawthar Al-Jari Ila Riyad Ahadeeth Al-Bukhari* , (in Arabic), verified by :Al-Sheikh Ahmad Izzo I'nayah , Reirut , Dav Ihya' Al-Turath Al-Arabi.

Lasheen , Mousa Shaheen , (1423H., 2002A.O), *Fath Al-Muni'm sharh Saheeh Muslem* , (in Arabic), (Siene Loco) , Dar Al-Shorooq Al-Oula .

Al-Manawi Mohammad Abdel Raoof , (1410H) , *Standing on Tasks of Definition*, (in Arabic), Verified Dr.Mohammad Radwan Al-Dayah , Beirut Dar Al-Fiker Al-Mu'ser (contemporary Tought House).

Al-Manawi Mohammad Abdel Raoof ,(1356H). *Faid Al-Qadeer Sharh Al-Jame' Al-sagheer*, (in Arabic), Egypt Al-Maktaba Al-Tijariyah Al-Kobra (The Great Commercial library).

Ibn Manthour , Mohammad Bin Mukarram Bin Manthour, Al-Afriqi Al-Misri , (Siene Loco) *Lisan Al-Arab*(in Arabic), (Arab Language), Beirut Dar Sader .

Al-Mubarak fori , Abu Al-Ola Mohhammad Abdel Rahman Bin Abdel Raheem , (Diene Loco) , *Tuhfat Al-Ahwathi Bi-Sharh Jame' Al-Termathi* , (in Arabic), (No ed.) , Beirut , Dar Al-Kutab Al-I'lameyah.

Al-Muhareb , Ruqayyah Bint Mohammad , (1425.H-2004A.O) , *Terrorism Vidence and Extremism in the Holy Book and the Sunnah* , (in Arabic), The Scientific Register for the Cnference of Islam stand from Terrorism , Riyadh , Imam Mohammad Bin Saud Islamic University.

Ibn Al-Mulaggin , Siraj Al-Deen Abu Hafs Omar Bin Ali Bin Ahmad Al-Shafei Al-Masri , (1429H.-2008A.O), *Al-Tawdeehi Sharh Al-Jame' Al-Saheeh* , (in Arabic), Damascus , syria, Dar Al-Falah Lil bahth Al-I'lmi and verifying Heritage.

Al-Mulla Ali Al-Gari ,(1422H.-2002A.O),*Mirgat Al-Mafateeh Sharh Mishkat Al-Masabeeh* , (in Arabic), Beirut Dar Al-Fiker.

Al-Munjid , Mohammad Saleh, (1436H.-2015A.O), *(How did he peace be upon him) treat them* , (in Arabic), 2nd. ed , Kingdom of saudi Arabia, Zad for publication.

-Muslem , Abu-Alhussein Moslem bin Al-Hajjaj Bin Muslem Al-Qasheeri , Al-Naisabouri , (siene Leco) , *Al-Jame' Al-Saheeh Al-Musamma Saheeh Muslem* , (in Arabic), (No ed.). Beirut , Dar Al-jeel.

Mustafa , Ibrahim etal , (siene Loce) , *Al-Mu'jam Al-Waseet (Medium Dictionary)* , (in Arabic), verified by : Arabic language Academy (No ed.) (Diene Loco) , Dar Al-Da'wah.

Al-Naisabouri, Abu Al-Hasan Moslem Bin Al-Hajjaj Bin Moslem Al-Qasheeri, (1420H.-1999A.O), *Minnat Al-Muni'm Fi Sharh Saheeh Moslem* , (in Arabic), Al-Sharih : Safiy Al-Rahman Mubarakfouri, Kingdom of saudi Arabia, Riyadh, Dar Al-Salam for publication and Distribution.

Al-Nawawi , Abu Zakariyya yahya Bin Sharaf Bin Muri, (1392H). *Al-Minhaj sharh Al-Nawawi Ala Saheeh Moslem* , (in Arabic), 2nd. ed., Beirut Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.

Al-Qardawi , Yousef , (2005 A.O) *Islam and Violence - Rooting Looks* , (in Arabic), Cairo , Dar Al-Shuroog.

Ibn Al-Qayem Al-Jawzeyyeh , Abu Abedullah Mohammad Bin Abi Baker Ayyoub Al-Zari , (1407H -1986 A.O) , *Zad Al- Ma'd Fi Hady Khair Al- I'bad* , (in Arabic), verifiedby: Shuaib Al-Arnaout , Abdel Qader Al-Arnaout , 14th. ed. , Beriut , Mu'ssasat Al-Risaloh.

Al-Qurtobi , Abu Al-A,bbas Ahmad Bin Abi Hafs Omar Bin Ibrahim Al-Hafeth Al-Ansari , (1417_1996 A.D) , *Al-Mufhim Lima Ashkala Min Talkhees Kitab Moselm* , (in Arabic), vevified , commented , and introduced by :Muhyei Al-dean Deeb Mistu.

Al-Qurtobi , Abu Al-A,bbas Ahmad Bin Abi Hafs Omar Bin Ibrahim Al-Hafeth Al-Ansari , (1417_1996 A.D) , *Al-Mufhim Lima Ashkala Min Talkhees Kitab Moselm* , (in Arabic), vevified ,commented ,and introduced by :Muhyei Al-dean Deeb Mistu , Ahmad Mohammad Al-Sayyed , Yousef Ali Bdeiwi. , and Mahmoud Ibrahim Bzal , Beirut , Dar Al-Kalem Al-Tayyeb.

Al-Radi Al-Istrabathi , Radi Al-Deen Mohammad Bin Al-Hasan Al-Istrabathi , (1395H-1975A.O), *Sharh Al-Radi Ala Al-Khfeyah Le Ibn Al-Hajeb* , (in Arabic), Verified , corrected and commented by : Yousef Hasan Omar , University of Gar Younis , Lybia .

Al-Razi , Mohammad Bin Abi Baker Bin Abdel Qader , (1415H. 1995A.O), *Mukhtar Al-Sihah , Verified by Mohammad khater* , (in Arabic), Beirut , Lebanon Library Distributors .

Al-Sayouti , Jalal Al-Deen Abed Al-Rahman Bin Abi Baker (1419H.-1998A.O), *Al-Tawasheeh , Sharh Al-Jame' Al-Saheeh* , (in Arabic), verified by : Radwan Jame' Radwan , Riyadh , Al-Rushd Library .

Al-Sindi, Abul Hasan Mohammad Bin Abdel Hadi Al-Madni Al-Hanafi (Diene Loco) , *Hasheyat Al-Sindi Ala Saheeh Al-Bukhari* , (in Arabic), (No ed.) (Siene Loco) Dar Al-Fiker.

Taha , Shihata Mahrous , And Mohammad , Shaker Abdel Atheem (2007 A.O), *February , Dictionary of verbal Violence at a child befor school and the extent of it's affection by witnessing violence in Films of Moveable Drawings* , (in Arabic), Journal of Reading and Knowledge , No 4, Egypt , The Egyptian Society for Reading and Knowledge , pp . 212-259

Al-Talqani , abul Qasem Ismael Bin Abbad Bin A'bbas Bim Aahmad Bin Idrees , (1414H.-1994A.O), *Al-Muheet F Al-Lughat* , (in Arabic), verified by : Al-Shaikh Mohammad Hasan Al-Yasin , Beirut , A'lam Al-Kutob .

Al-Teebi , Sharef AL-Deen Al-Hussein Abedullah ,(1417H.-1997A.O), *Sharh Al-Teebi Ala Mishkat Al-Musamma Bitkashif A'n Haqaeq Al-Sunna* , (in Arabic), verified by : Dr.Abed Al-Hammed Hindawi , Riyadh ,Makhtabat Nizar Mustafa Al-Baz .

Ibn Al-Theer Al-Jazri , Abu Al-Sa'dat Al-Mobarak Bin Mohammad, (1399H.-1979 A.O) , *Al-Nihayat Fe Ghareeb Al-Hadith Wa Al-Athar , (Termination in queer hadith and Remains)* , (in Arabic), verified by : Taher Ahmad Al-Zawi , Mahmoud Mohammad Al-Tanahi , (No ed), Beirut , Al-Maktaba Al--I'llameyah (Scientific library) .